دور الضبط الاجتماعى الغير الرسمي (القوانين العُرفية والقضاء العُرفي) لدي قبيله الحميداب في مِصر والسودان

أ. محمد حسين علي حامد[1]، أ.د. مصطفي عوض[2]، د. هند احمد المنوفي[3]
[1]معهد البحوث والدراسات الافريقية ودول حوض النيل ـ جامعة أســوان
[2]كلية الدراسات البيئية ـ جامعة عين شمس
[3]كلية الآداب – جامعة الوادى الجديد

مقدمه :

1- موضوع الدراسه :

ان الموائمة وتحقيقها تتم في المُجتمع نتيجه التفاعل بين اعضاء الجماعه ونتيجة لتشابك العلاقات الشخصيه ايضا في المُجتمع فكل مجتمع لابد من ان تتوافر فيه درجه معينه من التضامن والتماسك حتي تمكنه من الاستمرار في الوجود والمحافظه علي كيانه.

ان اهم مايميز الباحث الانثروبولوجى في دراسته للضبط الإجتماعي لتحقيق الموائمه بين اعضائه وانماط السلوك والقيم هو التعرف بالتفصيل علي الوسائل والاساليب التى يلجاء اليها المُجتمع ودور تلك الوسائل, فلكل مُجتمع وسائله الخاصه لتحقيق الضبط الإجتماعي وهى وسائل تتوقف الي حد كبير علي طبيعة المُجتمع ذاته وظروفه الخاصه ومدى بساطته او تعقده ونوع الثقافه السائده فيه.

وبما ان مُجتمع الدراسه وخصوصاً الذين يعيشون في صحراء مِصر في منطقه خور الترجمه بقرية وادى العلاقي او نجع جبران بمحافظة اسوان او في ولايات السودان المختلفه (ولايه نهر النيل وعطبره وشندى) والتي هي من اكثر الاماكن بعداً عن القانون الرسمى واقسام الشرطه او منفذى القانون الرسمي برغم من ذلك فهي من اكثر القبائل استقرارا وعدم وجود مشكلات كبيره بها .

ان قبيلة الحميداب في مِصر تعتمد اعتماداً كبيراً علي العُرف والعادات والتقاليد والجزاءات الإجتماعية ولا يدخل القانون الا في بعض النواحي العامه كالتعليم والصحه واثبات الزواج فقط اما في السودان فيكون القانون كل شيء بعد العُرف وحل المشكلات بشكل عرفي وقبل الوصول الي تدخل القانون الرسمي فتدخل القانون الرسمي قد يعقد المشكلات اكثر من حلها بالعُرف والجلسات العُرفيه وان اهالي القبيلة يحترمون من يلتزم بعاداتهم وتقاليدهم ويحترم ما تعارفونه من جلسات الصلح بين المختصمين.

*Corresponding author E-mail: mhesenali@yahoo.com
تاريخ الإرسال: 7 نوفمبر 2023م ـ تاريخ المراجعة: 21 ديسمبر 2023م تاريخ القبول: 30 ديسمبر يوليو 2023م.

2- أهمية البحث (Significance of the Research) :

- التعرف علي دور القضاء العُرفي والقوانين العُرفيه في الحفاظ علي تماسك قبيلة الحميداب واستمرار الحياه البيئيه في مِصر والسودان .
- التعرف علي دور القوانين العُرفيه في ضبط واستمرارية نظام الزواج لدى قبيلة الحميداب في مِصر والسودان .
- القاء الضوء علي القضاء العُرفي ودوره في النشاط الاقتصادى وملكية الارض والرعي بين ابناء قبيلة الحميداب .
- القاء الضوء علي كيفية سيطرة القوانين العُرفيه علي مسؤليات الرعايه الإجتماعية وضمان حقوق المرأة.

3-فروض البحث (Research Hypothesis):

الفروض هي توقعات لنتائج أو استنتاجات مُحتملة، وبمعنى آخر هي احتمالات أقل من الحقيقة:

- زيادة البعد المكاني لقبيلة الحميداب في الصحراء هو السبب الوحيد الذي يؤدي الي انعدام الابحاث و الدراسات العلمية لقبيلة الحميداب في مِصر والسودان .
- للقضاء العُرفي والقوانين العُرفية دور اساسي لتماسك الحياة لدي قبائل الحميداب .

4-أهداف الدراسة: (Research Objectives) :

- تهدف الدراسه الي تحقيق التماسك الإجتماعي والاستقرار والمواءمة والاستمرارية والتقدم (والتنمية) لدي قبيلة الحميداب في مِصر والسودان .
- التعرف علي دور القوانين العُرفية والقضاء العُرفي (الغير الرسمي) في ضبط سلوك ابناء القبيلة مما يؤدي الي تماسك واستقرار المُجتمع بانساقه (القرابية –الايكولوجية –الاقتصادية) والاستمرار والتقدم .

5- مفاهيم الدراسه (Research Terms):

- **مفهوم الدور:**

يعتبر مفهوم الدور من المفاهيم الرئيسيه التي تعتمد عليها الدراسه الحالية وهو من المفهومات التي ترقي الي كونها نظرية يُستند عليها في التفسير و التحليل فيما يعرف بنظرية الدور

عرفت (اوبنج) دور المرأة بانها عضو في القوي العامله (باجر او بدون اجر) وأم وزوجه وربة منزل وقريبه وعضو في المُجتمع وفرد يتمتع بأوقات الراحة ومُمارسة النشاط الثقافي والرياضي ومن ثم يجب علينا أن ننظر الي مكانة المرأة كمُجموع أو مُركب فكل دور من أدوار المرأة هو في الحقيقة مصدر لمكانتها الإقتصادية والإجتماعيه والسياسية . [1]

- **الضبط الإجتماعي :**

يُعتبر مهفوم الضبط الإجتماعي من أكثر المفاهيم تعقيداً علي أعتبار أنه يتضمن عدداً من العناصر المُختلفة التي يجب أن تعمل جنباً إلي جنب، وإن كان معظم العلماء يكتفون بإبراز بعض هذه العناصر دون البعض الآخر، وتتضمن الفكرة من ناحية فعل الحكم ووضع القيود والتسلط والإخضاع أو التنظيم بوجه عام، كما تتضمن من ناحيه أخري فعل التوجيه والإرشاد وخلق التواؤم والمُحافظه علي التماسك الإجتماعي بحيث يمكن القول أن كل ما يساعد علي أمتثال الناس لقواعد وأنماط السلوك والمعايير والقيم السائدة في المُجتمع يدخل في موضوعات الضبط الإجتماعي.

عرف ماكيفر الضبط الإجتماعي علي أنه الطريقة التي يتطابق بها النظام الإجتماعي كله ويحفظ هيكله، ثم كيفيه وقوعه بصفة عامة كعامل للموازنه في حالات التغيير، وأن مفهوم الضبط الإجتماعي يجعلنا نحاول تفسيره في بؤره علم الإجتماع أو في صميم مشكلته الأولي الدائمة وهي العلاقه بين النظام الإجتماعي والفرد أو العلاقة بين **الوحده والمجموع**، ولدراسة الضبط الإجتماعي يتحتم معرفه الوسائل التي **يُشكل بها المُجتمع سلوك الفرد وينظمه**، وفي نفس الوقت نتعرف علي الطرق التي يتبعها هذا السلوك المعين والعام بالنسبة للأفراد جميعاً للمُحافظة علي حفظ النظام الإجتماعي[2].

يقوم الضبط الإجتماعي في أساسة علي محاولة أقرار النظام في المُجتمع والتواؤم مع النظم والقيم الثقافية والإجتماعية السائدة فيه وتوقيع الجزاءات علي الإنحراف عن تلك القواعد العامة لإستقرار المُجتمع، أن الضبط الإجتماعي ليس مُجرد رغبه هوجاء لبعض

(1) ايمان بسطويسي (2008) المرأة في المُجتمعات الصحراويه المرأة في قبيلة الجبالية بجنوب سيناء وزارة الثقافة القاهره ص 55.
(2) سلوى يوسف درويش(1993) المرأة عند الباجندا بجمهورية أوغندا، مرجع سابق، ص ص: 179-180.مرجع اخر احمد ابو زيد، الانساق، مرجع سابق، ص:420

الأفراد في التسلط والسيطرة علي الأخرين، وأنما هو نظام أو نسق هادف يهدف إلي إيجاد التوافق والتواؤم والتماسك والإستقرار للجماعة[3].

أذن...الضبط الإجتماعي ببساطة هو العملية التي يتحقق بها التواؤم علي أعتبار أن هذا التواؤم أنما يتم عن طريق الخضوع للقواعد والمعايير السائدة في المُجتمع، علاوة علي ذلك أن أهم ما يعنى به الباحث الأنثربولوجي في دراسته للضبط الإجتماعي التعرف بالتفصيل علي الوسائل والأساليب التي يلجاء اليها المُجتمع لتحقيق المواءمة بين اعضائه وأنماط السلوك و القيم المقرره، والمواقف التي تستخدم فيها كل وسيله من هذه الوسائل ومدي فاعليتها والدور الذي تلعبه في هذا الصدد.فلكل مُجتمع وسائله الخاصه لتحقيق الضبط الإجتماعي، وهي وسائل تتوقف الي حد كبير علي طبيعه المُجتمع ذاته وظروفه الخاصة ومدي بساطته أو تعقيده ونوع الثقافة السائدة وما إلي ذلك .

والجدير بالذكر أن ما يُعتبر وسيلة ناجحة من وسائل الضبط الإجتماعي في أحد المُجتمعات قد لا يكون كذلك في مُجتمع اَخر فالثرثرة والتقويلات وأطلاق الشائعات وتناقلها تعتبر وسائل فعالة ومُجدية لتقويم سلوك الشخص وبالتالي تحقيق الوءام والتواؤم في المُجتمع القروي بينما تُعتبر كل هذه أمور عادية في مُجتمع المدينه الواسع وبخاصة في المُدن الكبري لأن العلاقات بين الناس ليست علاقات مُباشره أو شخصية كما هو الحال في مُجتمع القرية. [4]

ويرى بعض الباحثون المهتمون بالانثروبولوجيا أن كل الانساق الإجتماعية تُعد انساقاً ضابطة بصوره اوبأخري وذلك يرجع الي طبيعة الدراسات الأنثروبولوجية التي تهتم عادة بدراسة البناء الإجتماعي الكلي للمُجتمع وتركيزها علي انساقه ونظمه خصوصاً وان المجال الحقلي للدراسات الانثروبولوجيه هو المُجتمعات البدائية والتي نجد فيها تداخلاً كبيراً بين النُظم البنائية في هذة المُجتمعات ونجد أن عُلماء الانثروبولوجيا الذين اتجهوا الي دراسة الضبط الإجتماعي في المُجتمعات قد ركزوا علي كل من النسق السياسي والنسق القانوني باعتبارهما المداخل الاساسية لدراسة الضبط الإجتماعي الرسمي .. [5]

6- **نظريات الدراسه :**

- **نظرية الدور :**

أستعان الباحث في دراسة **دور** الضبط الاجتماعي الغير الرسمي (القضاء العُرفي) لقبيلة الحميداب **بنظرية الدور** حيث يعتبر منظور الدور نمط من الدوافع والاهداف والمُعتقدات والقيم والاتجاهات والسلوك التي يتوقع اعضاء الجماعة ان يروه فيمن يشغل وظيفة ما او يحتل وضعاً اجتماعياً معيناً،وهو كذلك مجموعة من الانشطة المُرتبطة والاطر السلوكية التي تحقق ما هو متوقع في مواقف مُعينة ،ويترتب علي الادوار امكانية التنبؤ بسلوك الفرد في المواقف المُختلفه.

تستند نظرية الدور علي فكرة مؤداها ان المُجتمع او القبيلة عبارة عن مجموعة مراكز اجتماعية مُترابطة ومتضمنة أدواراً اجتماعية يُمارسها الأفراد الذين يشغلون هذه المراكز. وتستند كذلك علي مفهوم التوقعات المُتصلة بهذه المراكز الاجتماعية أنواعاً مُختلفة من التوقعات التي تحدد تصرفات الأفراد وتتصل ببعضها لتكوين شبكة من العلاقات الاجتماعية داخل المُجتمع، وتتميز الأدوار بأنها مُكتسبة وليست موروثة.وأن دراسة **الدور** في أي مُجتمع تتم من خلال مُلاحظة ثلاث اشكال هي:

* **سلوك الدور:** الذي يتمثل في الاداء الفعلي لفرد ما في أثناء قيامه بدور مُعين.
* **إدراك الدور:** الذي يظهر في كيفية رؤية الفرد لادوار الآخرين في مواقف خاصة.
* **توقعات الدور:** ويقصد بها ما يتوقعه شخص مُعين من قيام شخص آخر العمل به, أي ما يتوقعه شخص ما من سلوك مُعين لشخص آخر.[6]

وتنقسم التوقعات الي :

---

(3) احمد ابو زيد، البناء الاجتماعى، الانساق، مرجع سابق، ص424

(4) احمد ابو زيد، البناء الاجتماعى، الانساق، المرجع سابق، ص428.

(5) طارق عبدالصادق عبدالسلام (2009) الضبط الإجتماعي في الإسلام الدار العالمية للنشر والتوزيع .

1) السيدعلي شتا(1992) نظرية الدور والمنظور الظاهرى لعلم الاجتماع طبعة1،الاسكندرية،الاشعاع للنشر ،ص164.

- **التوقعات السلفية**: هي تلك التي تنطوي علي عدة قواعد إجتماعية تُحدد سلوك الفرد وتوضح له كيفية التصرف حسبها والظروف التي تخضع لها وهي موجودة قبل وجود الفرد. ويلاحظ هذا في مجموعة القواعد والنظم والمعايير الثقافية الموروثة لدي أبناء المُجتمع في صور مُتعددة من الحياة الإجتماعية كالمثل والتشبيه والنمط السلوكي الشائع وغير ذلك.
- **توقعات الآخرين**: وذلك عندما يشترك الفرد في عملية التفاعل الإجتماعي مع أفراد آخرين أو مع وضعية إجتماعية مُعينة، يأخذ الفرد بعين الاعتبار تقييم واحكام الآخرين الذين يتفاعل معهم. وذلك لأن الفرد ينطلق في تفاعله مع الأخر ومن خلال مجموعة النظم والقواعد الإجتماعية المُنظمة لحركة وتفاعل الأفراد. ولأن التوقعات التي ينتظر الفرد من الآخر هي نفسها التي ينتظر الأخر من الفرد لأن المُنطلق الأخلاقي والإجتماعي يُعد واحداً لكل منهما في نفس المُجتمع. وذلك مع الاختلافات في الفروقات الفردية والانفعالية للافراد.
- **توقعات المُجتمع العام**: هي التي يمكن ان تكون حقيقية أو تكون وهمية يتصورها الفرد. وتعمل بمثابة أحد وسائط الضبط الاجتماعي في ضبط ومُراقبة سلوك الفرد. ذلك لان الفرد يشعر أن المُجتمع يتوقع منه مجموعة من السلوكيات أو الأفعال في مواقف مُختلفة وأوقات مُختلفة حددها التراث والعُرف الإجتماعي. وهي بذلك يلتزم بها وقد يزيد فيها الالتزام بها حتي أنها في بعض الأحيان تكون هذة التوقعات نوع من الأوصاف التي تدور في مُخيلة الفرد وذلك حينما يكون التزام الفرد بنظم المُجتمع عالي جداً وهذا يُلاحظ في المناطق وفي التجمعات المُغلقة. حيث أن الفرد يقدم ما يقره المُجتمع وينصاع لما يمكن أن يكون نوعاً من الأمر أكثر من بحثه عن مصلحته الشخصية أو حريته.[7]

- **النظرية البنائية الوظيفية :**

أستعان الباحث ايضاً في دراسة دور الضبط الاجتماعي الغير الرسمي (القضاء العُرفي) لقبيلة الحميداب **بالنظرية البنائية الوظيفية**، فمن المؤكد ان واحدا من المقومات الأساسية للمنهج العلمي في دراسة **انساق الضبط الاجتماعي (النسق السياسي الرسمي –النسق السياسي غير الرسمي المُتمثل في القضاء العُرفي بالاضافة الي النسق الايدولوجي المُتمثل في النسق الديني والاعتقاد السحري)** وأدواره المُختلفة **هو الاتجاه البنائي الوظيفي** الذي يتبنى نظرة أكثر رحابة وشمولاً فلا يتناول بالدراسة انساق الضبط الاجتماعي لقبيلة الحميداب بأعتباره كائناً مُستقلاً بذاته **(أي لا يجوز دراسته في معزل عن باقي انساق البناء الاجتماعي للقبيلة) كالنسق الايكولوجي والقرابى والاقتصادي.** ويهتم الاتجاه البنائى الوظيفيفي الأنثروبولوجيا الاجتماعية بالتعرف علي مدي التشابك والتفاعل بين النظم التي تؤلف حياة المُجتمع ككل ونصيب كل نظام منها في المُحافظة علي تماسك ذلك المُجتمع واستمرار وحدته وكيانه .

تعتمد النظرية علي دراسة شبكة العلاقات الاجتماعية الداخلية المكونة للبناء الاجتماعى فمن خلال دراسة البناء الاجتماعي الداخلى المكون للقبيلة بأعتبارة كيان واحد وعلي اعتبار أن الانساق المكونة لهذا البناء يمكن أن تتكامل من خلال معرفة الدور الذي يسهم به كل نسق في البناء الكلي للقبيلة ومعرفة مدي التأثر والتأثير بين أجزاء البناءالاجتماعي .

يعتبر تعريف" راد كليف براون "من اشمل التعريفات التى تناولت مفهوم البناء الاجتماعى ويرى "براون" أن البناء يُشير الي وجود نوع من الترتيب والتنسيق بين الاجزاء التي تدخل في تكوين الكل الذي نُسمية بناء وذلك لان ثمة علاقات وروابط مُعينة تقوم بين الاجزاء التي تؤلف الكل وتجعل منه بناء مُتماسكاً ومُتمايزاً، ويتألف البناء الإجتماعي عند "براون "من الاشخاص أو الزمر الاجتماعية ومعرفة العلاقة التي تقوم بينهم , **وهنا تدخل العلاقات الثنائية في البناء الاجتماعي .**

ويتضمن مفهوم البناء الاجتماعي وجود مبدأين أساسين ومتكاملين:

---

7) السيد علي شتا(1992) نظرية الدور والمنظور الظاهرى لعلم الاجتماع،مرجع سابق،165.(

الأول: الاستمرار في الزمن ويصدق علي الجماعات والعلاقات الاجتماعية التي يؤلف البناء الاجتماعي ورغم أن "بروان" قد أدخل العلاقات الثنائية كجزء من البناء الاجتماعي , فالمقصود بها العلاقة التي تقوم بين أفراد الأسرة كالزوج والزوجة أو الابن والأب وتعتبر أنماطاً أساسية لا يمكن إغفالها في دراسة البناء الاجتماعي.

الثاني: هو أن العلاقات الثنائية المستمرة التي تقوم بين الجماعات المتماسكة تتخذ شكل أنساق ونظم تلعب دوراً هاماً في الحياة الاجتماعية [8].

وقد تبني الباحث في الدراسة البنائية الوظيفية عند رادكليف براون ، حيث تمت دراسة أدوار الضبط الإجتماعي **داخلياً (النسق السياسي الرسمي –النسق السياسي غير الرسمي المُتمثل في القضاء العُرفي بالاضافة الي النسق الايدولوجي المُتمثل في النسق الديني والاعتقاد السحري) وخارجياً مُتمثل في علاقته بباقي انساق البناء الاجتماعي لقبيلة الحميداب (النسق الاقتصادي و الاجتماعي والايكولوجي).**

7- مناهج الدراسة (Research Methodology) :

- **المنهج الأنثروبولوجى :**

تعددت المناهج في دراسة الانثروبولوجيا الإجتماعية الا أن الدراسة تعتمد علي **المنهج الأنثربولوجى** القائم علي الدراسة الميدانية التي تستلزم مُلاحظة مُجتمع الدراسة عن قرب لمعرفة شكل البناء الإجتماعي من خلال الاعتماد علي مجموعة مُختارة من الاخباريين لاخذ معلومات واضحة عن مُجتمع الدراسة .

- **المنهج الوصفي التحليلي :**

حيث يُعتبر هذا المنهج مظلة واسعة ومرنة قد تتضمن عدداً من المناهج والاساليب الفرعية مثل المسوح الإجتماعية ودراسات الحالات والتطورية والميدانية وغيرها , اذ ان هذا المنهج يقوم علي أساس تحديد خصائص الظاهرة و وصف طبيعتها ونوعية العلاقة بين متغيراتها واسبابها وأتجاهاتها وما الي ذلك من جوانب تدور حول سير أغوار مشكلة او ظاهرة معينة والتعرف علي حقيقتها في ارض الواقع حيث يُعتبر طريقة من طرق **التحليل والتفسير** بشكل علمي منظم من أجل الوصول الي أغراض محددة لوضعية اجتماعية أو مشكلة اجتماعية أو إنسانية، حيث يعتمد المنهج الوصفي علي دراسة الظاهرة كما توجد في الواقع ويهتم بوصفها وصفا دقيقاً ويعبّر عنها كيفياً أو كمياً, فالتعبير الكيفي يصف لنا الظاهرة ويوضح خصائصها، أما التعبير الكمي فيعطيها وصفاً رقمياً يوضح مقدار هذه الظاهرة أو حجمها أو درجة ارتباطها مع الظواهر الأخرى.

9- الدراسات السابقة (Previous Research) :

الدراسة الأولي : محمد صفوح الاخرس(1997) نموذج لاستراتيجة الضبط الإجتماعي في الدول العربيه , مركز الدراسات والبحوث, الرياض,اكاديمية نايف للعلوم الامنيه .

حيث تناول الباحث استرتيجية الضبط الإجتماعي في الفصل الاول واسس الضبط الإجتماعي واصوله النظريه من حيث التعريف والماهيه ومنظومه الامن والشريعه الاسلاميه ومفاهيم الوازع والضمير والتضامن والعصبيه عند ابن خلدون والضبط وعناصر التماسك عند دور كايم كما تناول فالفصل الثاني مؤسسات الضبط الإجتماعي والاسره كاول مؤسسة تنشئه اجتماعيه والمدرسه والتربيه والتعليم كما تناول فالفصل الثالث الاصول المنهجيه في تنميط الظواهر الإجتماعيه ومامعنى النمطيه والنمطيه في الفكر الاسلامي والفكر

(8) علياء الحسين محمد كامل(2007) أثر الدين علي الحياة الاجتماعية لدي شعب الهوسا، رسالة ماجستير غير منشورة، معهد البحوث والدراسات الأفريقية ج القاهرة، قسم الانثروبولوجيا، ص 14
للمزيد من الاطلاع :
علا زكى داوود القاق (دور النظرية الوظيفيه في تحليل سياسات جامعة الدول العربيه خلال الفتره من 1945-2014) رسالة ماجستير كليه الاداب والعلوم جامعة الشرق الاوسط الاردن.

الاوروبي وكما تناول فالفصل الرابع الاستريتيجيه المنهجيه في العمل الاجرامي وفي الفصل الخامس الركائز الاساسيه لاستريتيجيه الضبط الإجتماعي في الوطن العربي من تحديات التنميه والامن الإجتماعي ومسائل التغير الإجتماعي واسس الموازنه بين الاهداف والامكانيات الضبط والرقابه ومؤسسات الضبط الإجتماعي الضبط والاتجاه التكاملي .

وقد استفاد الباحث من هذة **الدراسة** في معرفة كيفية تناول اسس الضبط الإجتماعي واصوله النظريه كما استفاد الباحث من الفصل الخامس الركائز الاساسيه لاستراتيجية الضبط الإجتماعي في الوطن العربي .

الدراسة الثانيه : محمد أحمد غنيم (2009) الضبط الاجتماعي والقانون العُرفي ,دراسة ميدانية في الانثروبولوجيا الاجتماعية ,دار عين للدراسات والبحوث الانسانية والاجتماعية .

تناول الباحث في هذة الدراسة الضبط الإجتماعي وتعريفاته و كذلك ايضاً تناول القانون العُرف ي حيث انه الوجه الآخر للضبط الاجتماعيبينما بشكل غير رسمي متمثل في العادات والتقاليد والاعراف الخاصة بالقبائل البدوية بشمال سيناء والتي تتسم بالقوة في تأثيرها علي ابناء القبيلة وكذلك القبائل المجاوره لها في المُجتمعات الصحراوية وتأثيرها قد يعلو علي قوة القانون الرسمي للدولة وتبين ذلك من خلال الدراسة الميدانية لبدو شمال سيناء.

وقد استفاد الباحث من هذة الدراسه في معرفة المصطلحات الخاصة بمفاهيم الضبط الاجتماعي الرسمي وكذلك الغير الرسمي المتمثل في القانون العُرف ي والقضاء العُرف ي ودوره في ضبط السلوك الاجتماعي لابناء القبائل .

الدراسه الثالثة : سهير الدمنهوري(2016) العوامل الاجتماعية والبيئية المؤثرة في صحة الطفل ,دراسة انثروبولوجية في منطقة حلوان , حوليات كلية الاداب , جامعة عين شمس , المجلد 44 .

تناولت الدراسة حق الطفل في الرعاية الصحية والاجتماعية والتعليمية والدينية حيث ذهبت الشريعة الاسلامية الي ابعد من ذلك مؤكدة علي حق الطفل قبل ان يأتي الي الحياة وكذلك تناولت الدراسة الظروف الاجتماعية التي يعيش فيها الاطفال والتي تؤدي بهم الي استبعادهم عن حماية اسرهم لهم لجعلهم بوتقة الامراض البيئية ومن اسبابها التفكك الاسري و ارتفاع نسب الطلاق والبطالة وارتفاع تكاليف المعيشة للاسر الفقيرة وعدم وجود ضمانات كحد ادني للفرد وخاصة للاطفال من حيث الرعاية الاجتماعية والصحية ووقايتهم من الامراض المعدية التي تنال من اجسادهم الضعيفة كذلك تناولت الدراسة العديد من الامراض ليست فقط الامراض الفسيولوجية فقط ولكن ايضاً النفسية وعلاقتها بانتشار الامراض البيئية .

وقد استفاد الباحث من الدراسة كيفية فهم السلوك الاجتماعي من خلال المواقف الاجتماعية المتعددة حيث صعوبة الاعتماد علي اداة من ادوات البحث العلمي وهي (الملاحظة بالمُشاركة) في حياة هؤلاء الاطفال لخوفهم الدائم من الغرباء حيث يشكلون بالنسبة لهم مصدر تهديد لاستمرارية سلوك حياتهم الخاصة والتي تشوبها كثير من الانحرافات .

كما استفاد الباحث من تلك الدراسة الميدانية والمقابلات المُتعمقة امكانية التعرف علي الواقع الاجتماعي والنفسي والصحي للمؤثرات الخارجية المتعددة وفهم سلوك الانسان في ضوء الظروف الصحية والاجتماعية والثقافية وعدم فصل اي ظاهرة في المجتمع عن ثقافة تلك المجتمع والمتمثلة في السلوك الاجتماعي للاشخاص وكل ذلك عن البيئة المحيطة بهم , وكذلك معرفة كيفية تناول الباحثة للتعريفات وكذلك المجلس القومي للطفولة والامومة لتلك الظاهرة وتم القاء الضوء علي طريقة تناولهم الظاهرة وارتباطها بالبيئة واشكال التلوث .. اما المبحث الثاني يشمل الدراسة الميدانية والخطورة الصحية والاجتماعية لاطفال الشوارع وكيفية تناول النتائج والتوصيات لتلك الظاهرة التي اصبحت تهدد المجتمعات بكافة مستوياتها المتقدمة والنامية والتي مجملاً تنطلق من فلسفة حقوق

الانسان Human Rights عامة وحقوق الطفل Child Rights بشكل خاص فما توصلت اليه من وجود خلل ما في النسق الاجتماعي يعجز بمقتضاة عن تحقيق اشباعات معينة لازمة للحد من هذة الظاهرة .

الدراسة الرابعة :

Cheater. Angela (1989) Social Anthropology- An Alternative Introduction, London, Taylor and Francis Group.

جاءت الدراسة في احدي عشرة فصل حيث بدأت بمولد علم الانثروبولوجيا في القرن التاسع عشر في فرنسا والذي كان علم يهتم باصل الجنس البشري والتي يهتم بها الان قسم الانثروبولوجيا الفيزيقية وايضاً اصبح علم الانثروبولوجيا به الكثير من جوانب المعرفة والتي تهتم بكل جوانب الحياة الاجتماعية الخاصة بالبناء الاجتماعي للمجتمعات البشرية ومنها النسق الاقتصادي والاجتماعي والنسق السياسي والخاص بالقوانين والقضاء وذلك في الفصل الثامن اما في الفصل التاسع تناول الباحث القانون من خلال دراسة انساق الضبط الاجتماعي و في الفصل العاشر فقد اهتم الباحث بتناول النسق الايدولوجي بالاضافة الي انساق الضبط الاجتماعي حيث انه يهتم باعتقاد الانسان بالمعتقدات والاديان لما لهذة المعتقدات من تأثير قوي في ضبط السلوك الاجتماعي في العلاقات القرابية وليس فقط القانون هو وجده المسؤل عن ذلك ,اما في الفصل الاخير فقد تناول وظيفة النسق الايدولوجي و يحتوي علي نسق القيمه و النسق الديني والمعتقدات الخاصة بالموت والحياة ولكنها تختلف باختلاف المجتمعات (الاعتقاد في السحر).

وقد استفاد الباحث من هذة الدراسة في معرفة علاقة البناء الاجتماعي بانساق الضبط الاجتماعي وكذلك معرفة انواع **الضبط الرسمي (النسق السياسي) والغير رسمي (القانون العُرفي والقضاء العُرفي)** بالاضافة الي **النسق الايدولوجي** والذي يحتوي علي **(النسق الديني)** و نسق القيم وكذلك الاعتقاد في اعمال الخاصة بما وراء الطبيعة والتي تتعلق بالموت والحياة مثل **(الاعمال السحر)** .

10- ادوات البحث (Research Tools) :

يسعي الباحث الي استخدام ثلاثة أساليب لجمع البيانات لدي قبيلة الحميداب :

- **المُلاحظة (Observation) :**

تختلف الملاحظة العلمية عن الملاحظة العادية في أنها تتم وفقا لأسس علمية مُتعارف عليها وتتبع خطوات مُحددة، وتعني مُتابعة سلوك مُعين بهدف تسجيل البيانات بغرض استخدامها في تفسير وتحليل مُسببات وآثار ذلك السلوك. والملاحظة نوعان هما :

- **المُلاحظة بالمشاركة (Participative Observation) :**

هي تلك المُلاحظة التي يتقمص فيها الباحث أو من يُمثله دور أحد الأشخاص الذين تتم مُلاحظتهم فهو في هذه الحالة يقوم بدورين، دور الباحث ودور الشخص الذي تتم مُلاحظته، وبذلك فإنه يقوم بكافة النشاطات التي يقوم بها المُلاحَظ ويجب علي الباحث هنا مُصارحة من يتم مُلاحظتهم حتي يكونوا علي علم بذلك ولا يشعرون بخديعة بل يقومون بمساعدته لعلمهم بوجود الباحث بينهم ومُعايشته لهم ومُشاركته اعمالهم وطقوسهم ...

- **المُلاحظة بلا المشاركة (Non-participative Observation) :**

هي المُلاحظة التي لا يقوم فيها الباحث بالنشاطات التي يقوم بها الأشخاص الخاضعون للمُلاحظة، حيث يكتفي الباحث هنا بتسجيل البيانات عن سلوك الأشخاص، وتصرفاتهم حسب ما تقتضيه الدراسة وأهدافها التي تم تحديدها سلفاً.[9]

تُستخدم البيانات الناتجة عن المُلاحظة للوصف و المُقارنة ويعتمد نجاح الباحث الحقلي كما تتوقف مدى دقته علي وصف تلك الأحداث أو الأنشطة اليومية التي يتعرض لها في تسجيل كل المعلومات الأنثوجرافية وقدرته علي المُلاحظة المُتأنية وتحليل مواقف التفاعل الاجتماعي إلي عناصرها الأساسية، كما لا تخدم المُلاحظة الساذجة الباحث الميداني، ولكن يجب أن تكون كل المشاهدات

[9]- عبد الرشيد حافظ (1982)، "استخدام الدوريات من قبل طلاب البكالوريوس"، دراسات عربية في المكتبات وعلم المعلومات ، مج 9، ع 1، ص ص 50-54.

متأنية شمولية حيث يستطيع من خلالها فهم الظواهر الاجتماعية علي حقيقتها ولا سيما وإن كان باحثاً وظيفياً.[10]

♣ **الإخباريون :**

يُعتبر **أسلوب الاستعانة** بالإخباريين هو أسلوب مُكمل للمُلاحظة, فعن طريق الاخباري يمكن للباحث الميداني إدراك و فهم بعض الأمور أو القضايا التي يصعب عليه استيعابها أثناء المُلاحظة و يتم **اختيار الإخباريين** من كبار السن و ذلك لمعرفة تسلسل بعض الأحداث الزمنية, كذلك ممن يملكون مكانة اجتماعية و سياسية مرموقة بين أعضاء المُجتمع, ولهم سلطة مؤثرة علي كافة أعضاء الجماعة, كما يجب أن يكون الاخباري مُتمتعاً بالخلق الطيب و مُتميزا بحب و احترام المُجتمع وسيتم ذكر الاخباريون في الملاحق بمزيد من التفصيل.

- **المُقابلة (Interview) :**

هي مُحادثة بين الباحث أو من ينيبه والأشخاص المُستجيبين الذين يرغب في الحصول علي معلومات منهم وتنقسم الي:

♣ **مُقابلة منظمة (Structured Interview):**

هي التي تطرح فيها أسئلة مُحددة غالباً ما تكون مُكتوبة يلقيها الباحث أو من ينيبه وقد تشمل أسئلة مقفلة أو مفتوحة أو كليهما.. وتمتاز بأنها تسهل علي الباحث عرض البيانات وتحليلها إحصائياً.

♣ **مُقابلة غير منظمة (Unstructured Interview):**

هي التي تُطرح فيها أسئلة غير مُحددة أو مكتوبة وفيها يستعين الباحث أو من ينيبه بمجموعة من النقاط تمثل رؤوس أقلام الموضوعات التي يرغب في جمع المعلومات عنها، ويتسع المجال في هذا النوع إلي توارد الخواطر والتوسع في الإجابة إلا أنه يصعب عرض وتحليل البيانات الناتجة عن هذا النوع مُقارنة بالمُقابلة المُنظمة. [11]

اولاً: دور القوانين العُرفية و القضاء العُرفي في الحياة الايكولوجية (البيئة) ومواردها .

تتمثل دور القوانين العُرفيه والقضاء العُرفي في حماية البيئة المُحيطة بالقبيلة وحماية ابنائهم من الاخطار التي قد تحدث في حالة العبث بها ويتمثل ذلك جلياً في تعاون ابناء القبيلة مع رجال البيئة الموجودين في تلك المنطقة وتعاون رجال مُخابرات حرس الحدود المِصري في ضبط اي مُخالف لتلك التعليمات ونرى ذلك جلياً في اعمال الزراعة الموجودة في تلك المنطقة مثلاً .

فقد روى لنا الحاج علي محمد ان استخدام المُبيدات الحشرية يكون ممنوع علي من يقوم بزراعة الزراعات الشاطئية علي بُحيرة ناصر في منطقة خور الترجمة ومن استخدام اى مُبيدات او مُخصبات زراعية لأنها تضر بحيواناتهم التي يمتلكونها والتي تتغذي علي تلك الزراعات [12]

وقد اخبرنا عمرو عوض عن حدث ما في عام 2017 ان قام احد المُزارعين المُستاجرين للاراضي بنظام حق الانتفاع من الدولة المِصريه بزراعة ما يزيد عن 30 فدان وقام هذا الرجل بمُخالفة التعليمات الصادره من شيخ القبيلة بعدم استخدام تلك المُبيدات والمُخصبات الزراعية الا انه قام باستخدامها وبكثرة مما ادي الي تسمم ونفوق عدد كبير من الابل المملوكه لاحدي افراد قبيلة الحميداب والذين يرعون في هذا الوادي وان تلك الابل اكلت من العُشب وشربت من الماء وبه بعض من تلك المُبيدات الي ان ماتت مسمومة بتلك المادة المُستخدمة في الزراعة والممنوعة استخدامها في تلك المنطقة قام شيخ القبيلة بمنع دخول صاحب المزرعة ليُباشر عمله بتلك المزرعة المُستاجرة من الدولة باسمه و اخطروا السيد رئيس القرية للتدخل لحل تلك المُشكلة و التعاون معه نظراً لان المزارع من

[10]- علي ليلة (1982) البنائية الوظيفية في علم الاجتماع و الانثروبولوجيا, المفاهيم و القضايا, الهيئة العامة للكتاب,الإسكندرية, ص:160

[11] عبد الباسط محمد حسن:أصول البحث الاجتماعي, ط9, دار التضامن للطباعة, القاهرة, 1985,ص:231

[12]) الاخباري: الحاج علي محمد وهو شيخ قبيلة الحميداب في منطقة وادي الترجمة .

مدينة كفر الشيخ وغير معلوم مسكنه وعنوانه لدي شيخ القبيلة مما اضطر رئيس القرية بالتدخل و الوصول الي المُزارع المُستخدم لتلك المنطقة والذي يقوم باستصلاحها وزراعتها وقام باحضاره ليكون هناك جلسة عُرفية انتهت بعرض دفع الدية وثمن الابل المُسممة الا ان اهل القبيله واصحاب الحق في تلك الابل عفو و لم يستلموا اي اموال من صاحب المزرعة وتم التنبيه عليه بعدم تكرار مثل تلك الفعلة مرة اخرى [13].

واثناء مُعايشة الباحث وجد ان الافراد المُقيمين في تلك المنطقة هم حراس عليها ومُحافظين علي ما تبقي من بيئة نقية غير مُلوثة بحيث تواجد اي خروج عن المالوف يقومون بتقويم المُخطئ في حق بيئتهم لأنهم يعلمون جيداً وبفطرة سليمة ان اي تدهور في البيئة المُحيطة بهم لها مردود عكسي علي احوالهم وعلي الأبل الخاصة بهم وعلي غنمهم وعلي انفسهم كمُقيمين في تلك المنطقة وقد يكلفهم الأمر تركهم المنطقة والبحث عن منطقه اخري اكثر اماناً من الناحية البيئيه ويتركون المناطق التي قد تصبح خطراً عليهم وعلي اغنامهم وابلهم وذلك من الناحية البيئية و التي قد تضر بهم وتضر بالحيوانات التي يرعونها والتي تُعتبر رأس مالهم وحياتهم .

اما في السودان يتمثل دور القوانين العُرفية والقضاء العُرفى في حماية البيئة ومواردها ففي ولاية نهر النيل نلاحظ قيام ابناء القبيلة برعي النياق و الجمال في الخلاء و يُعتبر هذا المكان مرعي الإبل* عندهم وهو مكان مليء بالعُشب والحشائش الخضراء وانهم يقومون بالرعي لمُدد طويلة هناك و يتركهم بالمرعي خريف كامل " ويحظر اثناء الرعي وموسم الرعي ان تذبح ناقة في الخلاء ويُعاقب من يذبح في مكان الرعي ولكن الذبح يتم في مكان مُخصص لذلك وفي حالة المُخالفة يُمنع من الرعي الخريف القادم ويُغرم اموال بمقتضي الاحكام العُرفية لديهم [14] .

ويلتزم كل ابناء القبيلة بتعليمات كبارها وعاداتهم وتقاليدهم في منع اي مُخالفة قد تحدث في اعمال الرعي ونجد في النهاية ان الضرر عام ولابد من الوقوف للضرر ويكون بالمنع من فعل الضرر وهو احد الاليات ووسائل الضبط الإجتماعي والذى ينتهي بتغريم المُخالف من ماله الخاص ما يُردعه عن القيام بالمُخالفة دور القوانين العُرفية والقضاء العُرفي في استغلال الاشخاص لثروات البيئة والتعامل العادل معها وتوارث اهالي القبيلة ان الارض وما عليها رزق من عند الله ويجب الحفاظ عليها وعلي كل ما هو له علاقة بحياتهم من التلوث او الاستخدام الجائر للطبيعة والحياة البرية الموجوده حولهم وقد اكد الشيخ اسماعيل نصر الدين [15] ان قديماً كان لايُسمح بقطع شجره او اتلافها وكان يُحكم علي من يفعل ذلك بتغريمه عدد من الإبل حسب نوعها ومن الاعراف عِندهم ايضاً انه في حالة ان وجود حطب علي الارض او جذع شجرة يقوم احد افراد القبيلة بوضع حجراً عليها ويمضي حتي يعلم من يأتي خلفه ان هناك اخرين وصلوا قبله ويحظر علي الغير التقاطها او استخدامها لوجود هذا الحجر والعلامة كما اخبرنا الشيخ عيد[16]بان الوديان المُستخدمة في اعمال الرعي لها قواعد وعُرف معمول بها في قبيلة الحميداب في الصحراء ومن يعيش فيها يعرف ان لكل عائلة او قبيلة وادي ترعي فيه ولا يدخل احد علي وادي احد وفي حال التعدي بالرعي علي احد الوديان الاخرى و التي تُعتبر مرعي لشخص اخر او عائلة آخرى يُعاقب الذي تعدى بالغرامه الشديده نتيجه تعديه علي وادي احد غيره وتكون عقوبة المُتعدي غرامه تقدر بالابل وحسب نوع التعدي علي الاخر وفي وجود قاضي عرفي كما يحظر التنقيب عن الذهب في بعض الاماكن الموجوده بها قبيلة الحميداب حتي لا تتضرر الطبيعة وذلك بالتنسيق مع الجهات المعنية بذلك .

اما في السودان يُعرف كل راعي اغنام مكان رعيه ولا يدخل علي ارض الجار او اخرين من قبيلة اخرى حفاظاً علي مكان الرعي ولا يذبح النوق في مكان الرعي خوفاً علي باقي النياق التي ترعي في مثل ذلك المكان .

---

[13]) الاخباري: عمرو عوض رئيس الوحدة المحليه لقرية وادي العلاقي .

* **الجمل** هو الذكر من الابل ,الناقة هي المؤنث من الابل ,**الابل** هو اسم جامع لكل اصناف هذا المخلوق ,**البعير** هو ما يُحمل علي الابل من متاع .

[14]) الاخباري: السيد طارق هشام احد ابناء قبيلة الحميداب بالجمهورية السودانية ويسكن ولاية نهر النيل في مدينة بربر .

[15]) الاخباري: اسماعيل نصر الدين علي احد القيادات في منطقه خريط باسوان بمصر.

[16]) الاخباري: عيد محمد خير هو شيخ مشايخ القضاء العُرفي لدي قبيلة الحميداب باسوان مِصر.

نستنتج مما سبق ان الضرر الذي يُحدثه احد افراد القبيلة في الاستخدام الجائر للبيئة وثرواتها يجب ان يكون له عقوبة تردعه بتغريمه مالاً في مِصر او منعه من الرعي ان كان احد افراد القبيلة في السودان .

ثانياً: دور القوانين العُرفيه والقضاء العُرفي في تماسك استمرار الحياه القرابيه الإجتماعيه لدي قبيله الحميداب في مِصر والسودان.

- **دور القوانين العُرفية والقضاء العُرفي في النسب :**

الزواج والمُصاهرة لدي قبيلة الحميداب كان زواج داخلي اي (الزواج من ابناء القبيلة فقط) وتلك الثقافة تم تغيرها تدريجياً وبشكل محدود الي حداً ان اصبح نظام الزواج يسمح للفتايات من قبيلة الحميداب من الزواج والمُصاهرة برجال من قبائل اخري اي (زواج خارجي) لطالما كان يافع مُعتمد علي نفسه ويتم الزواج من خلال التحدث الي الواليّ الشرعي للفتاة لكي يتم اخذ رأي الفتاة وعند القبول يتم الزواج بأعتباره (زواج سُني) لاعتقادهم انه زواجاً شرعي وفيه يتم اشهار الزواج امام اهل العروس والعريس والجيران والقبيلة كلها وذلك في حالة وجود الفتاة اقل من السن القانوني المسموح لها للزواج وعند اكتمال السن القانوني لها يتم العقد من خلال الماذون الشرعي وتتم باقي الاجراءات القانونية من استخراج عقد زواج رسمي وشهادات ميلاد رسمية للابناء ثمار ذلك الزواج والحاقهم بالتعليم باجراءات قانونية رسمية بمجرد حصول الفتاة القبيلة علي عقد زواجها يُصبح لها حقوقاً قانونية علي الزوج .. أي يُعتبر ذلك العقد بمثابة وثيقة ضمان لجميع حقوقها القانونية .

اما ان كانت الفتاة قد وصلت السن القانوني فيتم الزواج زواجاً شرعياً علي يد المأذون الشرعي التابع للمنطقة واتمام الزواج بشكل قانوني ورسمي بما يضمن حقها الشرعي والقانوني.

وبتحليل ما سبق نجد ان المجالس العُرفية واحترام رجال قبيلة الحميداب لتلك المجالس ولدورها ولمكانة شيخ القبيلة وكبيرها تُصبح حقوق الفتاة الزوجة القاصر محفوظة بحفظ العُرف وبحفظ احترام تلك القبائل للعهد والكلمة وبالتبعية خضوع الزوج من تلك القبيلة الي الاحكام العُرفية للمجالس في حالة خروج الرجل القبلي عن الاعراف والتقاليد في التعامل مع زوجته .

اما في السودان يتزاوج ابناء الحميداب في السودان من القبيلة نفسها او من قبائل اخرى وينتسب الابن من ذلك الزواج الي ابيه تبعاً لوثيقة الميلاد و مُنتمياً لأمه ونسبها كونها من قبيلة الحميداب فهو حميدابي حتي ان كان الاب من قبيلة اخري كالبشارية او الجعلية او غيرها من القبائل لان نسب الام هو الاقوي في التبعية والانتماء لديهم وان كان نسب الأبن لأبيه بينما الميل والحُب والفخر بالانتماء لنسب قبيلة الأم ... كما اتفق الباحث فيما تعايشه في مُجتمع البحث وما اتفق ذكره مع الاخباري (يحيى حسن من ولاية نهر النيل) يكون التقدم لاتمام الزواج الي والي العروس وغالباً يكون الاب للفتاة او العم في حالة وفاة الاب.

- **دور القوانين العُرفية والقضاء العُرفي في الولاده :**

ان العُرف في عملية الولادة في قبيلة الحميداب في مِصر ان يولد الطفل في وسط اهله ويكون ذلك اليوم يوم احتفال لكل القبيله ولا يحق لأحد في القبيلة تسمية الطفل الا والده وفي حالة غياب والده يتم تسميته من خلال عم الطفل بعد ان يوكل العم من الاب وفي حالة عدم وجود العم يوكل الجد بالإنابة عنهم ويوم الميلاد يكون احتفال وابتهاج بالمولود ويظل الامر سراً الي ان يأتي اليوم السابع ويتم الاحتفال بالذبح للمولود في اليوم السابع بخروف ان كانت المولودة بنت وخروفين ان كان الوليد ذكر وهو ما يُسمي بالعقيقة للمولود واشهار الاسم بعد عملية ذبح الخروف من خلال الأب او من خلال الوكيل وهو العم او الجد للاب ولا يحق لأحد تسمية الطفل الا والده او من يوكله عنه . [17]

تتم الولادة طبقاً للعُرف في بيت والد العروسة ويتم الاحتفال في بيته و كذلك اختيار الاسم للمولود ويتم التهادي عن طريق اعطاء

[17]) الاخباري: الحاج حسن نصر الدين جبران احد ابناء قبيله الحميداب والمقيم بمدينه نصر النوبه قريه بلانه نجع جبران.

المولود المال من الأقارب وكل من جاء للتهنئة وتُسمي هذة العادة لدي قبيلة الحميداب (نُقطة المولود) وتكون تلك النقطة من عائلة الزوجين والاقارب.

اما عن قبيلة الحميداب في السودان تتم الولادة عند اهل الفتاة وعند الولادة يقوم اهل الزوجة بذبح خروف او اثنين او ثلاثة حيث المقدرة ويكون بالاشتارك مع اخوال المولود وذلك فرحاً بالمولود الجديد ثم يأتي ما يُسمي (بيوم السماية) هو اليوم السابع للطفل ويقوم الأب بعمل صوان من القُماش الخاص بذلك ثم يقوم الأب بشراء الذبائح عبارة عن ثور كبير او بعض الخِراف تصل الي ثلاثة ويتعامل الطفل مُعاملة العريس في احتفالية تُشبه العُرس .. اما من له حق التسمية للمولود فهو والده او عمه او جده من والده .

شكل (32) احتفال المرأة بتسمية مولودها لدي قبيلة الحميداب .

- **دور القوانين العُرفيه والقضاء العُرفي في التنشئة الإجتماعية للابناء .**

ان عملية التنشئة الإجتماعية للأبناء الصغار من قبيلة الحميداب في مِصر تتم داخل بيت او خيمة الاب وسط اخوانه واعمام الطفل و مع ابناء اعمامه وفي وسط الأسرة ويكون حق اصيل في التربية والتعليم للأب وفي حالة غياب او سفر الأب يكون الجد للأب او العم وفي حالة عدم وجود العم او الجد للأب يكون ابن العم وابن العم للأب وتعد المرتبة الأخيرة للأخوال فهم من يقومون بمُتابعة الطفل ومساعدته في حل مشكلاته ان وجدت مع اقرانه وتعليمه وتربيته التربية القويمه ويكون العم في منزله الاب وفي توجيه الطفل وتقويمه ولا يُخالف الطفل كلام عمه ويتم تنفيذ اوامره مثل الأب تماماً اما الاخوال فتأتي في المرتبة الثالثة بعد عصب الأب من جده واعمامه فيكون لهم التربية بعدهم طبقاً للعُرف السائد ولا تقتصر الرعاية في عملية المُتابعة الإجتماعية فقط بل تمتد الي الانفاق من خلال العم علي ابناء اخوته من الذكور والتصدى لحل مشكلاتهم المادية والوقوف الي جوارهم في المُشكلات المُختلفة .

اما عن قبيلة الحميداب في السودان فإن عملية التنشئة الإجتماعية لأطفال الحميداب في السودان تبدأ في وسط العائلة ويكون الأعمام هم الأقرب للإنفاق والدفاع عن أبناء الاخ والتربية لهم ومُتابعتهم دراسياً ومُتابعة احتياجاتهم وتقويمهم اذا لزم الأمر ويكون الاخوال سنداً لهم من اول يوم ولادته ومُحاولة مُساعدتهم في حالة الاحتياج الي الخال او الجد للأم سواء كان ذلك الاحتياج مادياً والمُساعدة المالية او المُساعدة من خلال النُصح والإرشاد ولكن الأقرب الي الإنفاق واتخاذ القرار هو الجد للأب .

كما ان العُرف السائد للقبيلة في السودان هو أن ينفق الاب علي ابناءوه ويرعاهم وان ينفق الجد في حالة وفاة الاب وفي حالة وفاة الجد والاب ينفق العم ويُعتبر من الافعال الغير اللائقة والغير المُعتادة ترك ابن الابن او ابن الاخ بدون نفقة من قِبل اهل الزوج و في حالة احتياج ويُعاقب المُخالف في مجلس عرفي ينتهي بغرامة مالية كبيرة تُدفع للأم ولا ينتهي دورهم عند هذا الحد بل يُمتد الي الرعاية للصغار خلال مراحل التعليم ومُتابعتهم في المدرسة وفيما قبلها بما يُسمي**(الكُتاب)** وكذلك تعليمهم فنون الرعي وهي مهنة اجدادهم علي ان تهتم الأم بالأبناء وتعمل علي رعايتهم وتجهيز الطعام لهم بعد عودتهم من المدرسة ومُساعدة عمهم او جدهم في العمل .

كما ان للقوانين العُرفية والقضاء العُرفي دور في الحفاظ علي العلاقات الإجتماعية والسلوك الإجتماعي للأسرة والقبيلة حيث تتميز الأسرة في قبيلة الحميداب بتماسك بُنيانها الإجتماعي التي قد تبدو للجميع ان ابناء القبيلة اخوه فعند بدء مراسم زواج الأبناء

يسكن الزوجين في بيت اسرة العروس وعند اهلها وليس بيت العريس وتكون الإقامة لمدة عام بعد الزواج وهو ما يُسمي عند اهل الصحراء ب(عام الغربة او سنة الغربة) ويكون تجهيز مكان الإقامة علي والد العروس وتكون غالباً غرفة في منزل او خيمة قريبة من خيمتهم والمقصود بسنة الغربة وجودها عند اهلها لمدة عام كامل حتي لا تستغرب العروس اهل زوجها وان تستطيع التعايُش معهم والاعتياد علي طبائعهم بعد اول عام من زواجها وغالباً يحدث الحمل لأول مولود لهما كما تقوم اسرة الزوج بزياره ابنهم والتودد للعروس في بيت اهلها وفي ذمة ابنهم حتي اذا ذهبت للتعايُش معهم تتعايش بدون الاحساس بالغربة ضمن اسرة الزوج و بذلك تقوي تلك العادات والتقاليد والاعراف العلاقات الإجتماعية والاسرية بين الزوجة الجديدة وباقي افراد اسرة الزوج وتلك العادة تُخفف من حدة المُشكلات التي قد تحدث لاحساس العروس بالغربة تجاه اسرة الزوج بينما وجود العروس لمدة عام كامل يسمح لها بمعرفة عاداتهم وما يرضيهم وما قد يغضبهم وبالتالي معرفة ايضاً طباع العروس وما يُرضيها وما يُغضبها من قِبل اسرة الزوج وكيفية تجنب الكثير من المشاكل المُستقبلية التي قد تكون بسبب تغير الطباع و عدم معرفة بعضهم البعض [18].

اما في السودان يقوم العريس بتجهيز منزل الزوجية في بيت والده ووسط اخوانه ويعيش هو واولاده في كنف والده ولكن بشكل مُستقل عنهم بعض الشيء ولكن قريب من والده ووالدته بعض الشيء وفي نفس مكانهم الذى يعيشون فيه ونادراً مايغترب الرجل عن اهل والده بعكس مايحدث في مِصر وتكون الزوجة بمثابة الأبنة لأم الزوج ووالده ويكونا عوناً لها في بداية حياتها.

وبتحليل ماسبق نجد ان العادات والتقاليد والاعراف التي تقضي بإقامة الزوجة في بيت ابيها لمدة عام انما تراعي مصلحة الفتاة فإن تلك التقليد الغير الرسمي هو من الوسائل الغير الرسمية في الضبط والحفاظ علي المرأة وتقليل عدد حالات الطلاق ولايمكن اتمام الزواج بدونها .

- **دور القوانين العُرفيه والقضاء العُرفي في نظام الزواج والحفاظ علي تماسك الأسرة :** يتضمن نظام الزواج لدي قبيلة الحميداب كل مظاهر التعاون والتماسُك لكل افراد القبيلة من اهل العريس والعروس كما اخبرنا احمد علي[19] ان الزواج لديهم يحتوي علي العديد من الاعراف القبلية ومنها استمرار العُرس ثلاثة ايام متواصلة و تكون اول ليلة هي(ليلة حنة العريس) وفيها يشترك اخوان واخوات العريس واعمامه في الاحتفال بالعريس عن طريق ذبح الخراف لعمل موائد للأهل العريس ويتم بها ذبح من ثلاث خراف الي جمل كلاً حسب مقدرته المادية وكمية امتلاكه لرؤوس الماشية ويبدأ الاحتفال من الافطار لكل الحاضرين من ابناء اهل العريس ثم الغداء بعد الظهر لكل الحاضرين من ابناء القبيلة و يليه العشاء ايضاً والاغاني والرقص للاحتفال .

اما عن ثاني ليلة هي(ليلة حنة العروس) ويتم فيها ايضاً ذبح خراف لاستضافة الاقارب من اهل العروس وكذلك من اخوات العريس ويكون بمنزل العروس ويتم ايضاً الاحتفال عن طريق الاغاني والدف والرقص وكذلك احتفال الفتيات بوضع نقوش الحنة علي ايديهن وارجلهن وشعورهن مع العروس ... اما عن ثالث ليلة هي (ليلة العُرس) ويشترط فيها ايضاً وجود الولائم من اللحوم للتقديم ضمن الثلاث وجبات لكل الضيوف من ابناء القبيلة من الحاضرين للعُرس ,ويتم فيه توثيق عقد الزواج عن طريق كتب الكتاب عند الماذون او الكتابة علي السنة كما تم شرحه سابقاً ويستمر الاحتفال من الصباح حتي المساء وجرت العادة اختيار العريس الليالي القمرية للزواج حسب العُرف الموجود لديهم ويستمر العيش للرجل في بيت اهل زوجته لمده شهر يذهب اليه الطعام ثلاث وجبات علي نفقه والد العروس ولا يقوم الزوج بعمل اي نوع من انواع العمل او كسب اي رزق في تلك الفترة ويكون الإعتماد الكامل خل شكل (31) ذبح احد الخراف من اجل عقيقة الطفل .ال هذا الشهر علي اسرة العروس .

[18]) الاخباري: الشيخ علي عامر احد ابناء قبيله الحميداب والمقيم بمدينه نصر النوبه قريه بلانه نجع جبران.
[19]) الاخباري: الحاج احمد علي احد ابناء قبيلة الحميداب بقريه وادي العلاقي اسوان ,مصر.

شكل (34) نقوش الحناء للعروس لدي قبيلة الحميداب .

شكل (35) العُروس والعريس وطقوس الاحتفال لدي قبيلة الحميداب .

اما في السودان وكما في مِصر كما اخبرنا يحي حسن ان نظام الزواج يتضمن مظاهر التماسك الإجتماعي والاسرى من اختيار العروس والموافقة عليها وعلي نسبها حتي الزواج والإنجاب من العروس والحفاظ علي الأسرة وحل مُشكلاتها وحيث يستمر الفرح في قبيلة الحميداب في السودان من سبعة ايام الي عشرة ايام يقوم العريس فيها واهله بالقيام بالذبح كل يوم وحسب مقدرة كل عريس حيث من الممكن ان يكون الذبح عبارة عن خِراف او جمال او ثور كبير حسب المقدرة ويُشارك في الاحتفال الاعمام والاخوال للمُساعدة في مراسم الزواج وفي حالة تجهيز العروس يقوم الخال بالمُساعدة والمُعاونة في نفقات الجهاز للعروس وشراء احتياجاتها وهو العُرف السائد هناك وهناك طقوس واعراف لأحتفال ابناء القبيلة بالعريس بالرقص والغناء وضرب العريس ضربات متتالية وشديدة ويقومون بالرقص بعد ضربه ومباركته واحتضانه فرحاً بتحمله الكبير لذلك الايذاء , كما ان من تلك الطقوس ايضاً اصابة وجه العريس بالتراب اثناء الرقص والغناء ومُلاحظة رد فعله وهل يتحمل كل ايذاء لاعتقادهم ان تحمله دلالة علي قدرته علي اعباء الزواج المستمرة والمُتتالية لنجاح تلك العلاقة المُقدسة .

اذن بتحليل ما سبق نجد ان الضبط الإجتماعي المُتمثل في عادات وتقاليد واعراف قبيلة الحميداب في مِصر و السودان والتي تتمثل في أحتفال ابناء القبيلة بالرقص والغناء مع العريس وضربه ضربات مُتتالية وشديدة واستكمال الرقص بعد ضربه ومُباركته واحتضانه فرحاً بتحمله الكثير من الايذاء وايضاً اصابة وجهه بالتراب اثناء الرقص والغناء ومُلاحظة رد فعله وهل يتحمل كل ايذاء اعتقاداً منهم ان قوة تحمله دلالة علي قدرته علي اعباء الزواج المُستمرة والمُتتالية لنجاح تلك العلاقة المُقدسة وقد يجد الباحث ان هذة الممارسات تعود الي اعتقاد اقرباء العروس بشدة تحمله لتلك العادات مما يدل علي مدي تمسك العريس بالعروس واتمام الزواج بها

بالاضافة الي تحمله لأعباء الزواج و تكوين اسرة ناجحة واعتقادهم ان ذلك الضرب يُشبه في تجسيده ضربات القدر وايذاء الحياة الدنيا ومواجهتها ... بل قد تكون ضربات الحياة اقوي بكثير.

- **دور القوانين العُرفيه و القضاء العُرفي في نظام المهر والحفاظ علي الاسرة :**

ان المُتعارف عليه في نظام المهر وغيره من نظم الزواج كما اخبارنا الحاج نصر الدين جبران انا المهر عند الحميداب يتكون من ناقه دفعت نقداً او ناقة حيه تُقدم لولد العروس فان دفعت نقدا يقوم والد العروس بشراء احتياجات العروس من الملابس او اغراض شخصيه للعروس او اشياء تحتاجها في حياتها مع زوجها او ذهب تلبسه عند الخروج من بيت ابيها واعطي ما تبقي من اموال لبنته ليكون لها مُساعداً في حياتها الزوجية واختلف اعطاء المهر للعروس من الريف الي الصحراء وفي الصحراء وفي منطقة وادي العلاقي ان المهر يُقدم ناقة او سبع نعجات حية اما في الحضر فيقوم اهل الحضر بتقديم ناقة او ثمن تلك الناقة للعروس قبل الزواج بفترة كافية.

اما عن قبيلة الحميداب في السودان فيختلف نظام المهر في الحميداب في مِصر عنه في السودان وكما قال السيد اواب محمد ان المهر قد يكون اموالا حسب الاتفاق والوضع المادى وفي بعض الاحيان مواد تموينية عبارة عن سيارتين مُحملتين من تلك المواد الغذائية وفي بعض الاحيان ابقار ويرجع حجم البقرة بحسب القدرة المادية لأهل العريس والاتفاق مع اهل العروس ويُساهم الاب والاخوه والاعمام والاخوال وخصوصاً الاخوال في ذلك مُساهمة كبيرة جداً .

ويتضح مما سبق ان المهر في حد ذاته احد وسائل الضبط الإجتماعي لكونه ضماناً لعملية الزواج .

- **القوانين العُرفية والقضاء العُرفي في نظام الطلاق و الحفاظ علي استمرارية الاسرة والمُحافظة علي الابناء .**

وحقوقهم وتعليمهم في حالة الطلاق ان السنة التي تقضيها المرأة مع الرجل في بيت اهل الزوجة او ما يُسمي بسنة الاغتراب والتي تُساعد كثيراً في معرفة الزوجين لبعضهما وتساعد في احتواء المُشكلات التي قد تحدث في مُستقبل الزواج وحينما تقيم المرأة مع زوجها في خيمته او بيته تاخذ ناقتها معها واذا ولدت الناقة وزادت اعداد ابنائها قام الزوج ببيع اولادها للانفاق علي البيت من انتاج تلك الناقة ويكون من المعروف ان انتاج الناقة ملك للزوجة كونه مهرها اما اذا حدث الطلاق اخذت الزوجة ناقتها وما انتجته من جمال واما ماتم بيعه وهي في عصمة زوجها واكلها من مالها لا يتم حسابه ولا يرده الزوج لها اما اذا قام الزوج وباع تلك الابل يرد ثمن تلك الناقه و الابل الي زوجته عند طلاقها .

اما اذا رفض رد تلك الاموال او النوق الي زوجته ذهبت الزوجة الي اهلها و يتم الذهاب الي القاضي العُرفي لرد ما لها من نوق او مال كاملا غير منقوص.. كما يتم تربية الاولاد بعد الطلاق عند ابيهم حيث الرعي ومُساعده والدهم بالتزامن مع استكمال دراستهم اذا كانوا في سن الدراسه علي نفقه والدهم ورعايته هو واعمامهم .

اما في السودان فيختلف وضع قبيلة الحميداب عن حميداب مِصر فتكون حل تلك المُشكلة من خلال اهل الزوج والزوجة اولاً وفي حالة الاستقرار في الراى علي الانفصال والطلاق فيحكم بالنفقة للاولاد علي الزوج وان كانت مرضع يُحكم لها ايضاً بالنفقة عليها فالرضاعة بشكل يرضي المُطلقة ويضمن تلك الاحكام اقارب الزوج من اعمامه واخواله واخوته الكبار.

بتحليل ما سبق نجد ان الضبط الإجتماعي الغير الرسمي المُتمثل في (القضاء العُرفي) دور هام في رد الاموال والحقوق للزوجة وكذلك ضمان استمرارية نفقة الابناء وهذا مُتعارف عليه بين ابناء القبيلة ويكون ذلك بضمان شيوخ القبيلة وكبارها...

اما عن دور القوانين العُرفية والقضاء العُرفي في الزواج الثاني للرجل يقول الشيخ حسن نصر الدين جبران انه في حاله يتم الزواج من زوجه اخرى غير زوجته الاولي فلا بد من اخطار وابلاغ زوجته الاولي وعلمها بذلك ولابد من ان ترضي الزوجه الاولي قبل ان يقوم الرجل بالزواج الثاني و ما هو ما يسمي بالعُرف(الرضوة او الرضاوة) للزوجة الاولي وهو عباره عن مبلغ مالي يُعطي

للزوجه الاولي قبل الزواج من الثانيه لنيل الرضا والقبول عن الزواج الثاني للزوج باخرى غيرها.

اما في السودان فنجد الزوج يتزوج مرة ثانية وعند معرفة الزوجة الاولي بزواجه فيصبح امامها اختياران إما ان تقبل وتُكمل حياتها وإما ان تطلب الطلاق وتأخذ كامل حقوقها ويضمن تلك الحقوق الاب للزوج والاعمام والاخوال والاخوه من الكبار عن طريق المجالس العُرفية والقضاء العُرفي.

ثالثاً: دور القوانين العُرفية والقضاء العُرفي في تماسك واستمرار الحياة الاقتصادية لدي قبيلة الحميداب في مِصر والسودان:

- **دور القوانين العُرفية والقضاء العُرفي في نظام الملكية لدي قبيلة الحميداب .**

تعد الابل ضمن ما يمتلكه الرجل من قبيلة الحميداب في مِصر بالاضافة الي خيمته ومحتواها من اساس بسيط ,اما عن مكان المرعي لتلك الابل فهو ملك للقبيلة كلها ويعتبره البعض ارض الاجداد ولكن بدون سندات ملكية مما يتوجب عليهم المُحافظة عليها من خلال ابناء القبيلة وشبابها اما الملكية الاصلية فتؤل الي الدولة .

في مِصر خصوصاً ان لكل قبيلة في الصحراء وشم للابل لايشُبه اخرى من قبائل الصحراء وعند تقليد وشم احد القبائل لوشم قبيلة اخرى يكون من خالف وقلد الوشم هو المُخطىء ويُعاقب بتغريمه مقدار من الابل لمن فعل ذلك وفقاً لاحكام المجالس العُرفية (القضاء العُرفي) فلا تعتدي قبيلة علي مرعي قبيلة اخرى ومعروف ومفهوم لديهم مكان كل قبيلة في الصحراء ومعروف نتيجه الاعتداء علي مرعي قبيلة اخري .

اما في السودان فيختلف الوضع قليلاً نظراً لكون الزراعة احد المكونات الاساسية لأبناء القبيلة فنجد ان من يزرع الارض ويمتلكها ويمتلك ايضاً الماشية وبعض الاغنام بحكم العُرف من قديم الازل.

- **دور القوانين العُرفية والقضاء العُرفي في نظام تقسيم العمل لدي قبيلة الحميداب .**

يدور موضوع تقسيم العمل حول محاور رئيسية للدراسة وهى تقسيم العمل حسب الجنس ويعنى به أن لكل جنس عملاً خاصاً به فتختص المرأة بأعمال تتعلق بطبيعتها كأنثى ويختص الرجل بأعمال أخرى تتناسب مع قدراتة البدنية وأحياناً يتم التكامل بين دور الجنسين معاً ، كما

أدرك "اميل دوركايم" E. Durkheim جوهر مسألة تقسيم العمل في الواجبات والمسئوليات، وكذلك الحقوق والسلطات المتاحة لكل جنس مما يؤدي إلى التماسك الإجتماعي وتوازن القوى في المجتمع، لذلك فإن تقسيم العمل بحسب الجنس إنما هو مصدر تضامن الزوجين ... تتسم ظاهرة تقسيم العمل بحسب الجنس أكثر أشكال تقسيم العمل شيوعاً وانتشاراً في المجتمعات البشرية على أختلاف درجات تقدمها وتطورها، وفي ظل المجتمع الأبوي السائد نجد أن الأعمال المرتبطة بالرجل هي تلك الأعمال التي تلقي الأحترام والتقدير في المجتمع، بينما يقل هذا الاحترام بالأعمال التي ترتبط بالمرأة، ففي مجتمع النانادي نجد أن لتربية الماشية قيمة اجتماعية أعلى من الزراعة، لذلك فهي أكثر التصاقاً بالرجل عنها بالمرأة، وفي الواحات الخارجة يعتبر غزل الصوف من الأعمال التي ترتبط بالرجل، في حين يعتبر صنع الحرير من أعمال النساء رغم أن العمليتين لا تحتاجان إلى مجهود عضلي عنيف.[20]

ينقسم العمل لدى قبيلة الحميداب في مِصر الي اعمال داخل المنزل واعمال خارجه واعمال شاقة وهذا ما لاحظه الباحث اثناء الدراسة الميدانية لقبيلة الحميداب في مِصر بوادى العلاقي بحور الترجمة ووجد ان المرأة هي من تتولي الاعمال الخاصة بالمنزل والرضاعة ورعاية الاطفال و اطعامهم واعمال الطهي وغير ذلك من الاعمال المنزلية اما الفتاة فتعمل علي جمع الحطب والاهتمام بدراستها ومساعدة والدتها في الطهي والذهاب مع والدها اثناء رعي الغنم ومُتابعته و تقع الاعمال الشاقة علي عاتق الرجال والبالغين ولا تقوم بها الفتيات او اي امرأة بصفة عامة كذلك تم مُلاحظة انه ينبغي علي المرأة الا تتعامل الا مع امرأة اخري والحياء والميل الي الابتعاد من مُخالطة الرجال قدر الإمكان .

اما في السودان فنجد المرأة ايضاً مسئولة عن الاطفال ورعايتهم وكذلك الاعمال والخدمات المنزلية اما الاطفال يهتمون بالذهاب الي المدرسة و يشاركون ابائهم في اعمال الزراعه والمُساعدة في اعمال الرعي للأغنام والابل اما الاب فهو المسؤل عن الاعمال

[20] () احمد ابو زيد، البناء الاجتماعي،ج الثاني،الانساق، ص202-205.

الشاقة والاساسية والمسؤل والعائل للاسرة وهو من يقوم بالزراعة او الرعي

- **دور القوانين العُرفية والقضاء العُرفي في نظام االتبادل لدى قبيلة الحميداب .**

التبادل هو عملية اقتصادية أساسها يتم بمُقتضاها أنتقال السلع والخدمات بين أفراد المُجتمع أو بين الجماعات المُختلفة، كما يُفترض وجود نوع من التساوي بين الأطراف المُختلفة التي تدخل في هذة العملية. [21]

وقد تلجأ المُجتمعات الإنسانية إلي عملية التبادل عندما تكون مواردها المُتاحة غير كافية لحاجات السكان، أو قد يكون هناك فائض في بعض الموارد مع الحاجة إلي موارد أخرى بديلة، وبالتالي تلجأ إلي مُجتمعات أخري لسد هذه الاحتياجات.

وأحد الوظائف الهامة التي يقوم بها التبادل هو تيسير العمليات الإنتاجية وذلك بدخول عناصر جديدة للإنتاج وتعتبر إضافة للموارد المحلية، وتتعدد أشكال التبادل فيمكن التمييز بين التجارة الداخلية Internal Trade والتجارة الخارجية external Trade، ويعتبر تبادل الهدايا والمُقايضة Barter ضمن الشكل الأول من التبادل المُتمثل في التجارة الداخلية ويسود هذا النوع من التبادل المُجتمعات القرابية والقرى المحلية ويأخذ هذا النوع أهمية خاصة في المُجتمعات البدائية الصغيرة ففي مُجتمعات جنوب شرق غينيا يُعتبر تبادل الأصداف والحُلي ذات قيمة عالية بين الجزر المُختلفة، وتلعب دوراً كبيراً في الحياة الاقتصادية.[22]

والمهم هو أننا في دراستنا للحياة الاقتصادية في المُجتمع لابد من أن نأخذ بعين الاعتبار العلاقات الأجتماعية التي تُلابس العمليات الاقتصادية المُختلفة، وربما كانت دراسة نظام التبادل أحوج فى ذلك من غيره من النظم الاقتصادية، أذ لابد فيها من أن نقرن دراسة تبادل السلع كظاهرة اقتصادية بدراسة العلاقات الإجتماعية الأخرى.بل أن نمط التبادل نفسه كثيراً ما يكون دليل على وجود علاقة اجتماعية من نوع معين كما هو الحال فى تبادل الهدايا.وفى ذلك يقول مارشال سالينز(أنه أذا كان الاصدقاء يتبادلون الهدايا فان الهدايا هى التى تصنع الأصدقاء)[23]

وتعتبر التجارة الخارجية External Trade الشكل الثاني للتبادل، ويسود هذا الشكل في ظل نظام السوق وتعتبر النقود مقياساً للقيمة لاسيما في المجتمعات المتقدمة، ومع ذلك لا تقل قيمة التبادل في أشكاله الأولي عن قيمته مقاساً بالنقود، وتأخذ السلع قيمتها من عوامل اجتماعية ففي جزر Nicobar تستخدم جوز الهند كمقياس للقيمة وتأخذ أهميتها من القيمة الإجتماعية لها،وقد أهتم الانثربولوجيين بدراسة القيم التي تحكم عملية التبادل سواء تبادل الهدايا والمُقايضة وذلك بدراسة المهر كأحد اشكال التبادل أو دراسة ظاهرة السوق وحجمها ومصدرها والتنظيمات المختلفة للسوق وكلها تعطى للأنتاج قيمة حقيقية. [24]

ولكى نعرف دور القوانين العُرفية والقضاء العُرفي فى عملية التبادل لدى قبيلة الحميداب يتم ذلك من خلال دراسة نظام التبادل الذى يتمثل في **(التجارة الخارجية ـ التجارة الداخلية)** .

1-التجارة الخارجية وتتمثل فى دراسة الأسواق والتجارة مع الجماعات المُختلفة سواء أكانت مُجتمعات مُتجاورة أوغير مُتجاورة.

2-التجارة الداخلية وتتمثل فى تبادل الهدايا والمُقايضة التي تتم بين أعضاء الجماعات الصغيرة أي التي تقوم علي أساس القرابة، وأن كانت تشغل بالإضافة الي تلك المُبادلة عن طريق النقود في الأسواق المحلية .

ونرى **التبادل لدي قبيلة الحميداب** في صور مُختلفه يبدأ من اول مراسم الزواج والمُعاونه والمُساعدات التي تقدم للزوج اثناء زواجه من اخوته الغير متزوجين ومن اعمامه ووالده وترد تلك المساعدات عند زواج احد افراد الاسره ونرى ايضا نفس صور التبادل تكون فالسودان ايضاً الجميع يساهمون بقدر المُساهمة في العرس بدفع الاموال للعريس وفي ولادة الاطفال ومن ضمن المراسم الاحتفال بالمولود نجد ان الجميع يقومون بدفع بعض النقود للطفل وتدفع تلك الاموال مرة اخري عند ولادة لاى شخص ساهم في الاحتفال بالمولود عند احتفاله بمولوده وهو ما يحدث ايضاً في السودان فنجد الهدايا للمولود تدفع من خلال الاهل والاحباب ويُعاد الدفع مرة اخري من خلال والد المولود عند ولادة احد الذين قاموا بمهاداته احد الهدايا .

اما عن التبادل التجاري فهو يعتمد علي المُقايضة في تبادل السلع بالخراف او الأبل حيث يقوم النشاط لدي قبيلة الحميداب علي رعي الابل و الاغنام وكذلك الاعتماد في ذلك التبادل (المُقايضة) في تلك الاسواق علي العلاقات القرابية والاعراف القبلية والتي تُقدر الكلمة وقيمتها وتحترم كلمة الكبير او شيخهم كما تلتزم باحكام المجالس العُرفية وتنفيذها ... فقد حضر الباحث احد الجلسات

---

[21] () أحمد ابو زيد (1967) البناء الاجتماعى، مدخل لدراسة المجتمع، ج الثانى،الانساق، مرجع سابق ,ص226

[22] سلوى يوسف درويش (1993) المرأة عند الباجبذا بجمهورية أوغندا،مرجع سابق، ص156.

[23] () أحمد ابو زيد (1967)البناء الاجتماعى ،مدخل لدراسة المجتمع، ج الثانى،الانساق،مرجع سابق،ص225

[24] سلوى يوسف درويش(1993) المرأة عند الباجبذا بجمهورية أوغندا، مرجع سابق، ص156.

العُرفية لنشوب خلاف مع احد ابناء الحميداب واخرين من خارج القبيلة في مِصر وكان سبب المشكلة ان احد افراد قبيلة الحميداب كان قد اشترى بعض المواد التموينيه لأخذها معه اثناء ذهابه للعمل بالصحراء واختفي هذا الرجل ولم يعد مره اخري وذهب للقاضي العُرفي (الحاج عيد محمد عثمان) للفصل واعادة حقه اليه استدعي القاضي العُرفي احد ابناء عمومة هذا الشاب وحضر الجلسه(السيد حسن نصر الدين جبران) وبدأت الجلسه باقرار ابن العمومه بالدين وانه سيقوم بتسديد نصف الدين فقط نظراً لتكرار تلك الواقعة مع هذا الرجل تدخل القاضي العُرفي في الجلسه وحكم بسداد الدين بعد خصم ربح هذا التاجر فقط وليس النصف وتم الفصل والحكم بالسداد بعد عيد الاضحي وبعد بيع ابن عمومه صاحب المشكلة لغنمه في موسم الاضحية وانتهت الجلسة بارتضاء الطرفين .

والجدير بالذكر من تلك المشكله ان ندرك مدى الامان الذى يعيش فيه ابناء القبيلة بالتعامل مع غيرهم من القبائل او المُجتمعات وكيف يعيشون ويتعاملون مع بعضهم البعض وكيف يسدد ابن العم دين ابن عمه وكيف ادي الضبط الإجتماعي الغير الرسمي(المجلس العُرفي) لهذا الامان ان الالتزام المادي (المال) تتم بناء علي العلاقات القرابية بين افراد القبيله والحرص علي احترام الكلمه ورجوع الحق والالتزام بتنفيذ حكم كبيرهم في المجلس العُرفي للقبيلة.

2-التبادل (التجارة الداخلية):

لقد أخطأ كثير من العلماء وبخاصة علماء الأثنولوجيا الذين لا يهتمون بدراسة النظام الاجتماعي الواحد من كل نواحية وفي مُختلف علاقاته بالنظم الاجتماعية الاخري حين أعتبروا نظم التبادل في المُجتمعات البدائية نظماً اقتصادية خالصة كما هو الحال في المُجتمعات الحديثة، بخلاف ما يفعل علماء الانثروبولوجيا بدراسة النظام من كل نواحيه وبمُختلف علاقاته بالنظم الأخرى, ومثال ذلك حين وصف العالم الامريكى فرانزبوسBoas والذى يعتبر من أفضل العلماء الذين درسوا البوتلاتش potlatch بأنها نوع من أستثمار الممتلكات بالفائدة أو هو نوع من الأقراض يعود علي صاحبه بفوائد مُرتفعة، حيث أن نظام البوتلاتش نظام سائد في عدد من قبائل الهنود الحمر الذين يعيشون علي الساحل الشمالي الغربي لأمريكا، وفي أبسط مظاهره أن يقوم الشخص من ذوى المكانة والمركز الاجتماعي بتوزيع نوع معين من الأغطية علي أقاربة الذين يرودوا اليه هذة الأغطيه بعد مرور فترة من الزمن بعد أن يضيفوا اليها أعداد أخرى كبيرة قد تصل الي أضعاف ما أخذوه منه في الأصل،وكان كثير من العلماء ينظرون إلي هذا النظام علي أنه نوع من الاقراض الذي يعود على صاحبه بفوائد مرتفعة . وهذا فهم خاطىء بغير شك لأن البوتلاتش فى جوهرها نظام اجتماعي وشعائرى يهدف الي أكتساب مزيد من الشرف والسمعة الطيبة وذيوع الصيت عن طريق المنح والأعطاء والمُبالغة في الرد، والدليل على ذلك أن الشخص كثيراً ما يلجاء الى أحراق هذه الأغطية ذات القيمه الاجتماعية العالية وكذلك أشياء من ممتلكاتة ليدلل على استهانتة بالأشياء المادية وينتظر ممن ينافسونه في الحصول علي المركز الاجتماعي أن يجاروه في أعماله وأن يتفوقوا عليه ،فكأن نظام البوتلاتش أذن يساعد علي اشباع الحاجه التي يشعر بها الشخص للحصول علي مزيد من السُمعة وذيوع الصيت ليس فقط عن طريق أتلاف ممتلكاته ،بل وأيضاً عن طريق أحراج غيره من المنافسين وتدمير مركزهم الاجتماعي ، فيرى الاستاذ ليزلى هوايت أن البوتلاتش أذن(لعبة اجتماعية أكثر منها نظاماً اقتصادياً) ومن الخطأ أن ننظر اليها من الزاوية الاقتصادية البحتة ونغفل الأعتبارات الاجتماعية التى تحيط بها.[25]

أما عن **تبادل الهدايا** Gifts Exchange حيث يأتي أهمية هذا النوع من التبادل من الالتزامات القرابية لدى ابناء قبيلة الحميداب ، وداخل الوحدة الاقتصادية الصغرى "الأسرة" وأيضاً بين أعضاء القبيلة كوحدة إنتاج كبرى لها ذاتيتها المميزة والتي يبدو واضحاً في أنحسار الملكية داخلها، فهناك التزامات اجتماعية Social Obligation يلتزم بها كل عضو تجاه الأعضاء الآخرين الذين يرتبطون معه بعلاقات قرابية، وهذا النوع من التبادل لا يعتبر إجبارياً ولكنه بمثابة التزام تفرضه القيم بالعادات والتقاليد الاجتماعية والتي تُعرف باسم العُرف .

وتكون الهدايا بين الأصهار أي بين الزوج وعائلة الزوجة وتقدم في المُناسبات المُختلفة لدي الحميداب ، وهذه الألتزامات تكون صارمة ومُلزمة لكل أعضاء القبيلة لذا يعتبر سلوكاً مُتوقعاً، ورغم أن هذه الالتزامات تأخذ شكلاً اجتماعياً في المقام الأول إلا أن الشكل الاقتصادي يعتبر أكثر قوة، فعائلة الزوجة تتوقع هذه الهدايا من الزوج نظير الدور الاقتصادي الكبير والمُميز الذي تقوم به داخل قبيلتها كوحدة كبرى وداخل عائلتها كوحدة اقتصادية صغرى، ونظراً لقوة هذا الدور الذي تقوم به الفتاة تجاه الجماعة ككل نجد أن الالتزام يتخطي عائلتها إلي بعض الأقارب الآخرين.

ان الزواج لديهم يحتوي علي العديد من الاعراف القبلية ومنها استمرار العُرس ثلاثة ايام متواصلة و تكون اول ليلة هي(ليلة

([25]) احمد ابو زيد (1967) البناء الاجتماعى ج الثانى الانساق، مرجع سابق، ص226-228.

حنة العريس) وفيها يشترك اخوان واخوات العريس واعمامه في الاحتفال بالعريس عن طريق ذبح الخراف لعمل موائد للأهل العريس ويتم بها ذبح من ثلاث خراف الي جمل كلاً حسب مقدرته المادية وكمية امتلاكه لرؤوس الماشية اما عن ثاني ليلة هي(ليلة حنة العروس) ويتم فيها ايضاً ذبح خراف لاستضافة الاقارب من اهل العروس وكذلك من اخوات العريس ويكون بمنزل العروس ,اما عن ثالث ليلة هي (ليلة العُرس) ويشترط فيها ايضاً وجود الولائم من اللحوم للتقديم ضمن الثلاث وجبات لكل الضيوف من ابناء القبيلة من الحاضرين للعُرس , ويستمر الاستضافة للعريس الزوج في بيت اهل زوجته لمده شهر يذهب اليه الطعام ثلاث وجبات علي نفقه والد العروس ولا يقوم الزوج بعمل اي نوع من انواع العمل او كسب اي رزق في تلك الفترة ويكون الإعتماد الكامل خلال هذا الشهر علي اسرة العروس ويليه اقامة الزوج اول عام في بيت اهل زوجته ويُشترط ان يكون اول عام فقط .

اما في السودان يستمر الفرح في قبيلة الحميداب في السودان من سبعة ايام الي عشرة ايام يقوم العريس فيها واهله بالقيام بالذبح كل يوم وحسب مقدرة كل عريس حيث من الممكن ان يكون الذبح عبارة عن خِراف او جمال او ثور كبير حسب المقدرة وفي حالة تجهيز العروس يقوم الخال بالمُساعدة والمُعاونة في نفقات الجهاز للعروس وشراء احتياجاتها وهو العُرف السائد لديهم .

تتم الولادة طبقاً للعُرف في بيت والد العروس ويتم الاحتفال في بيته ويتم التهادي عن طريق اعطاء المولود المال من الأقارب وكل من جاء للتهنئة وتُسمي هذة العادة لدي قبيلة الحميداب (نُقطة المولود) وتكون تلك النقطة من عائلة الزوجين والاقارب.

اما عن قبيلة الحميداب في السودان تتم الولادة عند اهل الفتاة وعند الولادة يقوم اهل الزوجة بذبح خروف او اثنين او ثلاثة حيث المقدرة ويكون بالاشتارك مع اخوال المولود وذلك فرحاً بالمولود الجديد و يقوم الأب بشراء الذبائح عبارة عن ثور كبير او بعض الخِراف تصل الي ثلاثة.

ويجب الأخذ في الاعتبار عند دراسة الهدية كأحد أشكال التبادل التعرف علي نوع الهدية وفاعليتها بين أبناء القبيلة وأيضاً الطريقة المُثلي لرد الهدية, وتتنوع الهدايا لدي قبيلة الحميداب تبعاً للمُناسبات المُختلفة فهناك هدايا خاصة بالزواج وأيضاً تُعتبر من الهدايا المُلزمة بين ابناء القبيلة وهذا النوع من الهدايا يتم بين الأعضاء تجاه بعضهم البعض.

وبتحليل ما سبق اذا ما حاولنا فهم طبيعة أقبال الفتي علي تقديم الهدايا للفتاة التي يريد الارتباط بها من الناحية الاقتصادية سنلاحظ أنه يتكلف المزيد من النقود والأشياء المادية والتي تسبب له خسارة اقتصادية له وللأسرتة، مما قد يدفعه الي التقليل من هذة الالتزامات او الهدايا، ولكن نجد أنه لا يقبل علي هذا التقليل, أذا ما نظرنا اليها من الناحية الاجتماعية المُرتبطة بالنظرة الاقتصادية نجد أنه يُقبل علي إعطاء مثل هذة الهدايا للفتاة لإكتساب المزيد من الشرف والسمعة الطيبة وذيوع الصيت بالكرم وأرتفاع مكانته ومركزه الاجتماعي فيما بين العائلات، ومما قد يدفعه الي المُبالغة في أعطاء الهدايا أنما يضمن بالضرورة نوعاً من الإلزام يلقيه علي المُهدى اليها (العروس وأسرتها) وتقتضي منها أن تقوم بردها الي المهدى(العريس وأسرته) إما بمُقابل يساويها أو قد يزيد فتُعتبر من (الهدايا الملزمة presentation) وأن الأمتناع عن القيام بهذا الالتزام (رد الهدايا بأفضل منها) يؤدى الي تزعزع المركز الاجتماعي لعائلة العروس وضياع المنزلة الاجتماعية التي تحتلها هذة العائلة في القبيلة وهذا ما أكده أيضاً نظرية "مارسيل موس".♣

أذن فأن سلوك عائلة العروس يكون مُتوقعاً القيام به لدى عائلة العريس (استضافة ابنهم وزوجته العروس لمدة عام) فهذا ما يُسمي بتوقعات الدور. وكذلك يُنظر للعروس علي أنها ستُمثل بعد الزواج قوة اقتصادية جديدة تُضاف إلي النساء في عائلة الزوج وعليهم تعويض عائلة الفتاة من الخسارة التي تلحق بهم نتيجة أنتقال الفتاة إلي عائلة أخرى, ونجد في المُقابل أن أهل العروس وخاصة الأم عليها تحمل (ضيافه ابنتها وزوجها لمدة عام كامل) ورد الهدايا المُهداة لأبنتها ، وهي بذلك تنفق الكثير من مُدخراتها.

♣نظرية العالم الفرنسى مارسيل موس عن الهدايا الملزمة فى مقاله (مقال عن الهدية)
أنظر أيضا:احمد ابو زيد، البناء الاجتماعى، ج الثانى الانساق، مرجع سابق،ص242

تقوم العروس بمُساعدة اسرة العريس في شراء الاحتياجات لأمه وطهي بعض الطعام وإرساله لها لإرضائها ولتقريب المسافات بينهما.وتُعتبر هذة المُساعدات التي يقوم بها الفتي لوالد الفتاة ومُساعدته وكذلك التي تقوم بها الفتاة لوالدة الفتي نوعاً من تبادل الهدايا ولكن علي هيئة مُساعدات بسيطة وليست أشياء مادية بعينها .

يعد كرم الضيافة Hospitality أحد أشكال تبادل الهدايا الذي ينتشر عند ابناء القبيلة وبين الجماعات القرابية لذا نجد أنهم يتميزون بالكرم وذلك لشعورهم الدائم بأن هذا الألتزام يملي عليهم ضيافتهم لهم في مُناسبات مُختلفة اخري وخاصة مع الغرباء او من ابناء القبائل الاخري لأنه يشعر أن هذا التزاماً اجتماعياً تفرضه قيم وعادات وتقاليد واعراف القبيلة .

الخاتمة(End Notes) :

اما عن الفصل الثالث فعلي الرغم من اهمية وسائل **الضبط الاجتماعي الغير الرسمي** (وسائل الضبط الاجتماعي العُرفي)**(التهكم – السخرية – الغيبة - الثرثرة – اطلاق الشائعات – اثارة الفضائح Scandals– النبذ - عزل الفرد والطرد)** يعتبر الطرد من المجتمع القبلي من اقسي الاجراءات التي يتخذها المجتمع ضد الاشخاص الخارجين علي الانماط السلوكية المقررة فبينما تهدف كل الوسائل الاخري الداخلة في هذة الفئة الي **تحقيق التواؤم ورد الشخص الي المجتمع** فان **الطرد يهدف** الي تخلص المجتمع **مؤقتاً او نهائياً** من هؤلاء الاشخاص حين يصبح وجودهم خطراً علي كيان المجتمع كله ولكن كل هذة الوسائل لا تحقق اهدافها الا في المجتمعات الصغيرة التقليدية التي يقوم **التماسك الاجتماعي** فيها علي اساس **العلاقات الشخصية** المُباشرة حتي يشعر الشخص بقسوة هذة الوسائل وفاعليتها فيحاول المواءمة بين سلوكه وبين الانماط المقررة اجتماعياً حتي يعود الشخص الي المجتمع و الي **تحقيق التواؤم معه بضبط انماطه السلوكية .**

- **اختبار صحة فروض البحث (Research Hypothesis) :**

- **اثبتت الدراسة الحالية عدم صحة (خطأ) الفرض الاول المُتمثل في (زيادة البعد المكاني لقبيلة الحميداب في الصحراء هو السبب الوحيد الذي يؤدي الي انعدام الابحاث و الدراسات العلمية لقبيلة الحميداب في مِصر والسودان)** مائتي عام يتم اعتزال قبيلة الحميداب عن خطأ احد رجال هذه القبيلة كونه غدر برجل غريب اعطي ذلك الغريب الثقه والامان في التعامل مع رجل من الحميداب وخان ذلك الحميدابي الغريب وغدر به وقتله هذا ما تم ذكره في كتاب.

John Lewis Burckhardt, 1819, Travels in Nubia, Association for Promoting the Discovery of the Interior Parts of Africa, London,

تم ترجمة ذلك الكتاب باللغة العربية بواسطة فؤاد اندراوس 2007 بوركهات في بلاد النوبة والسودان تأليف جون لويس بوركهارت المجلس الاعلي للثقافة .

علي الرغم ان ذلك الغريب هو ليس رجل قبلي وليس له اصول قبلية من القبائل المجاورة الا أن الاستعداد النفسي والسلوكي علي الغدر موجود لطالما غدر من قبل بالغريب فمن الممكن الغدر بالجار والقريب ... ولانهم لم يأمنوا علي انفسهم في التعامل مع من غدر وخان ذلك الرجل الغريب بالعزل والنبذ الي الان منذ اكثر من مائتي عام هذة احكام القوانين العُرفية لضبط السلوك بين ابناء القبائل (الضبط الاجتماعي الغير الرسمي) بالاضافة الي البعد المكاني لتلك القبيلة الا ان هذا السبب ليس هو السبب الوحيد .

- **اثبتت الدراسة الحالية صحة الفرض الثاني المُتمثل في (للقضاء العُرفي والقوانين العُرفية دور اساسي لتماسك الحياة لدي قبيلة الحميداب)**

مما لاشك فيه ان الدراسة الميدانية للباحث الانثروبولوجي لقبيلة الحميداب توصلت الي ان للقضاء العُرفي والقوانين العُرفية دور اساسي لتماسك الحياة بكافة النواحي سواء أكانت اجتماعية او اقتصادية او دينية او سياسية او بيئية فتلك هي انساق البناء الاجتماعي للمُجتمعات المُتماسكة والتي تتسم بالاستمرارية حيث احترام وتقدير ابناء قبيلة الحميداب لشيخ القبيلة و كبيرها وهذا السلوك انما ينبع من تكراره الي ان اصبح ثقافة تتسم بها تلك المُجتمعات القبلية من بدو و عرب في (صعيد مِصر) وهي ثقافة توقير الكبير واحترام كلمته وتنفيذ احكامه وان لم يكونوا علي اقتناع تام بحكمه او بقضاءه في العديد من المواقف انما يرجع ذلك السلوك الاجتماعي وتلك الثقافة الي تحمل ذلك الكبير لتلك النتائج المُترتبة علي احكامه وقراراته الخاطئة قبل الصحيحة

للمجالس العُرفية وتبعات تلك الاحكام .. من خسائر او مكاسب مادية كانت او معنوية فالخسائر المادية لاحكامه الخاطئة قد يتكبلها هو كون الطرف الآخر استجاب لحكمه الخاطئ اما عن الخسائر المعنوية والتي تكون اكبر بكثير من تلك الخسائر التي تعوض بالاموال او الشاه او يعوضها ناقة او جمل وهي **فقد الثقة** في كلمته وفي حكمه علي ابناء القبيلة وعدم الالتزام لاحكامه وعدم تقدير كلمته ليس هذا فقط ما سيخسره كبير القبيلة بل لم يعد له كلمه لها تقدير وثقل في التعامل مع القبائل الاخري بالاضافة الي انه السبب في سحب الثقة من عائلته امام الجمع من ابناء قبيلته او ابناء القبائل الاخري ... ولعدم الوفاء بالكلمة ترتب عليه ضياع الهيبة والشموخ لعائلتة كاملة لسنوات كانت تتحلي فيها بالهيبة والكرامة والشموخ الي ان جعلت قبيلة كاملة بل والقبائل الاخري يكنوا لها احتراماً وتقديراً للوصول بالثقة في ابناء تلك العائلة من ان يصبح لهم كلمه وحكم علي اي موقف يحدث ... فاللوم لن يصبح له قيمة وتقدير من ابناء القبيلة ولا من القبائل الاخري وانما هو الخزي والعار الذي يلحق بعائلة كاملة كانت من اكابر تلك العائلات لذا ... يحرصون علي تربية ابنائهم ونشأتهم بسمات وخُلق وصدق وكلمه ان خرجت منه لها تقدير ومعيار سوف يتحمله ليس وحده بل عائلة كاملة . تلك هي العادات والتقاليد والاعراف التي نشأوا عليها والتي اتسموا بها واصبحت لديهم اقوي من خوفهم من القوانين الرسمية للدولة ... فانضباط سلوكهم يعود فضله الي احترامهم للاعراف تلك والتي هي قوانين ايضاً تضبط سلوكهم وتعاملهم تلك هي القوانين العُرفية والتي لها مالها من قضاء عُرفي لا يقل في اهميته عن القضاء الرسمي للدول ولكن **لمن يحترم الكلمة ويعرف قيمتها ويُقدرها** اما عن **مكاسب تلك الاحكام العرفية** فتُكسب صاحبها وعائلته السمعة الطيبة والحسنة والصيت والشرف بل ويُذاع صيته سريعاً بين القبائل .. لم يوقروه هو فقط كونه صاحب كلمه لا تُرد بل سيُكسب كل فرد من ابناء تلك القبيلة الفخر والهيبة والاعتزاز كونه ينتمي لقبيلة يحترمها كافة القبائل ... فمهما سافر او تعامل يكفيه فقط انه ينتمي لقبيلة لها كبير يتم الرجوع له لذا يتعاملون معه لثقتهم في كبيرهم .

نتائج الرسالة (Discussion of the Research):

1- **اعتقاد ابناء قبيلة الحميداب (بالزواج السُني) للفتايات** القاصرات علي انه زواجاً شرعي وفيه يتم اشهار الزواج امام اهل العروس والعريس والجيران والقبيلة كلها وذلك في حالة وجود الفتاة اقل من السن القانوني المسموح به لها للزواج الشرعي والقانوني بتوثيقه بعقد رسمي وشهود واشهاره وعند اكتمال السن القانوني لها يتم توثيق العقد من خلال المأذون الشرعي وتتم باقي الاجراءات القانونية من استخراج عقد زواج رسمي وشهادات ميلاد رسمية للابناء ثمار ذلك الزواج والحاقهم بالتعليم باجراءات قانونية رسمية بمجرد حصول الفتاة القَبيلة علي عقد زواجها هنا يُصبح لها حقوقاً قانونية علي الزوج .. **أي يُعتبر ذلك العقد بمثابة وثيقة ضمان لحقوقها القانونية من الزوج وحقوق ابنائها عليه** .... **ان** احترام رجال قبيلة الحميداب لمكانة شيخ القبيلة وكبيرها تُصبح حقوق الفتاة الزوجة القاصر محفوظة بحفظ العُرف وبحفظ احترام تلك القبائل للعهد والكلمة وعند الخروج عن تلك الاعراف والعادات والتقاليد واحترام الكلمة بالاخلال من الزوج في توثيق الزواج تضيع حقوق الزوجة وحقوق الابناء ...

لذا **يتم منع زواج القاصرات عن طريق ثلاث خطوات :**

- توقيع عقوبة علي والد الفتاة القاصر او وليها بالسجن ودفع غرامة كبيرة جراء ذلك الفعل.
- توقيع عقوبة علي المأذون الذي اشهر ذلك الزواج شفهياً دون توثيقه لعلمه بالمُخالفة القانونية لكون الفتاة قاصر بالسجن ودفع غرامة كبيرة ...
- توقيع عقوبة علي العريس لاتمامه الزواج بقاصر وعدم التوثيق لمعرفته المُسبقة بمُخالفته للقانون في ذلك.

وبهذا ليست حقوق الفتاة الزوجة القاصر محفوظة بحفظ احترام تلك القبائل للعهد والكلمة لشيخ القبيلة وكبيرها وليست في حاجة الي العُرف في حالة خروج الرجل القبلي عن الاعراف والتقاليد في التعامل معها **بل محفوظة بتوقيع الجزاءات والعقوبات علي جميع الاطراف التي خالفت القانون في زواجها كونها** قاصر وتلك العقوبات حفظت حقها في ثبوت الزواج الذي لم يُثبت وعدم مُخالفة القانون لحالات الزواج الجديد... فهناك من الحالات التي تم فيها الزواج الشفهي وانجاب ابناء وعند اكتمال الزوجة السن القانوني ورغبتها في توثيق الزواج بعقد قران لم يوافق الزوج ولم يدفع لابنائه منها نفقة شهرية بل وتزوج من غيرها وظلت هي وابنائها في استعطافه بالموافقه من الاقارب والجيران والمعارف وكثير من الحالات لم يستجيب الزوج الا نادراً وبعد ضياع ومُضي سنوات كثيرة لم تستطيع الزوجة الانفصال والحصول علي وثيقة طلاق لعدم وجود وثيقة زواج من البداية ولم تستطيع الزوجة الزواج برجل آخر لانها لم تعرف وضعها الرسمي ولم تستطيع استخراج شهادات ميلاد للابناء لالتحاقهم بالمدارس وضياع سنوات في ذلك .

توصيات الرسالة (Suggestions of the Research) :

1- التوعية الاجتماعية والثقافية لابناء قبيلة الحميداب من اضرار ومخاطر زواج القاصرات وضياع الحقوق وضياع السنوات جراء ذلك وعجز القانون في رد الحقوق لاصحابها من انتهاكة باتمام ذلك الزواج .

قائمة المراجع العربية :

1. احمد ابو زيد (1987) البناء الاجتماعي .الجزء الثاني ,الانساق ,دار الكتاب العربي للطباعة والنشر, الاسكندرية.
2. احمد نصر الجندى (2003) النسب في الاسلام والارحام البديله دار الكتب القانونيه مِصر المحله الكبري
3. ايمان بسطويسي (2008) المرأة في المُجتمعات الصحراويه المرأة في قبيلة الجبالية بجنوب سيناء وزارة الثقافة القاهره .
4. ابراهيم محمد العلي, صور من اداب السلوك الإجتماعي في الاسلام ,دار النقاش للنشر والتوزيع , الطبعه الاولى ,الاردن.
5. السيد واثق جعفر(2018) فاعلية العُرف في تحقيق الضبط الإجتماعي, دراسة اجتماعيه ميدانيه في محافظة بابل , مجلة بابل للعلوم الانسانيه , العدد الرابع 26.
6. حسام الدين بن موسي (2003)عفانه المفصل في احكام العقيقه كلية الدعوه جامعة القدس الطبعه الاولى 2003
7. حسام الدين محمود فياض (2018) الضبط الإجتماعي (دراسه سوسيولوجيه – تحليليه) ,مكتبه نحو علم اجتماع تنويري ,الطبعه الاولي .
8. حسام الدين محمود فياض (2018) الضبط الإجتماعي (دراسه سوسيولوجيه – تحليليه) ,مكتبه نحو علم اجتماع تنويري ,الطبعه الاولي .
9. حسن ايوب(2002) السلوك الإجتماعي في الاسلام ,دار السلام للطباعه والنشر ,الطبعه الاولى ,القاهرة
10. القحطاني سعيد بن علي بن وهف (2011),صلاه الاستسقاء قي ضوء الكتاب والسنة ,مطبعه سفير,المملكة العربية السعودية .
11. سهير الدمنهوري(2016) العوامل الاجتماعية والبيئية المؤثرة في صحة الطفل ,دراسة انثروبولوجية في منطقة حلوان , حوليات كلية الاداب , جامعة عين شمس , المجلد 44 .
12. سلوى يوسف درويش، 1993, المرأة عند الباجندا بجمهورية أوغندا.
13. السيدعلي شتا(1992) نظرية الدور والمنظور الظاهرى لعلم الاجتماع طبعة1،الاسكندرية،الاشعاع للنشر .
14. شارلوت سيمور سميث (1992)(ترجمة مجموعه من اساتذة علم الاجتماع باشراف محمد الجوهرى)1992موسوغة علم الانسان المفاهيم والمصطلحات الانثروبولوجيه

15. طارق عبدالصادق عبدالسلام (2009) الضبط الإجتماعي في الإسلام الدار العالمية للنشر والتوزيع .
16. عبد الباسط محمد حسن(1985):أصول البحث الاجتماعي, ط9, دار التضامن للطباعة, القاهرة .

17. عبد الرشيد حافظ (1982)، "استخدام الدوريات من قبل طلاب البكالوريوس"، دراسات عربية في المكتبات وعلم المعلومات ، مج 9، ع 1.

18. عبد العزيز راغب احمد شاهين(1981) الجمعيات السرية والضبط الاجتماعى في بعض مجتمعات غرب افريقيا، رسالة ماجيستير ،قسم الانثروبولوجيا ، كلية البحوث والدراسات الافريقية،جامعة القاهرة , مِصر

19. عبد المجيد عمر النجار (1999) قضايا البيئه من منظور اسلامي ,الطبعه الثانيه ,وزاره الاوقاف قطر.
20. علا زكى داوود القاق 2015 دور النظرية الوظيفيه في تحليل سياسات جامعة الدول العربيه خلال الفتره من(1945-2014) رسالة ماجستير ,قسم العلوم السياسية,كليه الاداب والعلوم جامعة الشرق الاوسط , الاردن.
21. علي ليلة (1982) البنائية الوظيفية في علم الاجتماع و الانثروبولوجيا, المفاهيم و القضايا, الهيئة العامة للكتاب,الإسكندرية.

22. علياء الحسين محمد كامل(2007) أثر الدين علي الحياة الاجتماعية لدي شعب الهوسا، رسالة ماجستير غير منشورة، كلية البحوث والدراسات الأفريقية ج القاهرة، قسم الانثروبولوجيا.
23. القران الكريم(2011) ,الرسم العثماني , رواية حفص بن عاصم ,الطبعة الاولي ,دار غار حراء ,الجمهورية العربية السورية .

24. محمد بن عبدالله علي الحكمي (1995) النذير الصارخ حول الموت وأهل البرزخ ,دار المُجتمع للنشر والتوزيع ,المملكه العربيه السعوديه ,المجلد الاول,الطبعه الثانيه جدة

25. محمد بن محمود بن مصطفي الاسكندرى (2002)مسائل في الزواج والحمل والولاده دار ابن حزم للطباعه .
26. محمد متولى الشعراوى (2006) الحياه والموت ,قسم علوم القرآن الكريم والسنة النبوية,دار اخبار اليوم الطبعه 2.

27. مريم ابراهيم هندى العقيقه في الفقه الاسلامي كلية دار العلوم جامعة القاهره .
28. موسوعة علم الانسان تأليف شارلوت سيمور سميث ترجمة محمد الجوهرى واخرون المجلس الاعلي للثقافة .
29. صلاح كاظم وهند ناظم(2017) دور التوجهات الدينيه في البناء الإجتماعي,دراسة الدور التنشئة الدينية في التوجهات الاجتماعية, رسالة مجلة القادسية للعلوم الانسانية ,كلية الاداب ,جامعة القادسيه, المجلد 20,العدد4/2017م ,العراق .

30. محمد صفوح الاخرس(1997) نموذج لاستراتيجة الضبط الإجتماعي في الدول العربيه , مركز الدراسات والبحوث, الرياض,اكاديمية نايف للعلوم الامنيه .

31. محمد أحمد غنيم (2009) الضبط الاجتماعي والقانون العُرفي ,دراسة ميدانية في الانثروبولوجيا الاجتماعية ,دار عين للدراسات والبحوث الانسانية والاجتماعية .

32. محمد اسعد (2014),طلس التربيه والتعليم في الاسلام ,مؤسسة هنداوى للمعرفة والثقافة,سوريا .

33. سليمان بن ناصر العلوان ,فتاوي الصلاه ,باب صلاة الجماعة والامامة,الاستسقاء واللباس ,قسم اصول الفقه.

قائمة المراجع الاجنبية :

1. Homans, G.the human group, (rquledge and kegan Paul 1954).
2. John Lewis Burckhardt (1819) Travels in Nubia, Association for Promoting the Discovery of the Interior Parts of Africa, London
3. Leeming, D. (2003) Religion and Sexuality: The Perversion of a Natural Marriage, Journal of Religion and Health, Vol.42, No.2

.4 Social Control (Deviance and) Univiersty of South Carolina Chapter)2015 (Mathieu Deflem .February

.5 Macmillan, Primitive Law, Encyclopaedia of Social Sciences,)1933(Radecliffe-Brown, A, N.Y. Vol IX.

.6 Angela (1989) Social Anthropology- An Alternative Introduction, London, Taylor and Francis Group.

الاخباريين :

1) الاخباري : احمد علي احد ابناء قبيلة الحميداب بقريه وادي العلاقي اسوان ,مِصر.
2) الاخباري : اسماعيل نصر الدين علي احد القيادات في منطقه خريط باسوان بمِصر.
3) الاخباري : حسن نصر الدين جبران احد ابناء قبيله الحميداب والمقيم بمدينه نصر النوبه قريه بلانه نجع جبران .
4) الاخباري : حسن نصر الدين جبران احد ابناء قبيله الحميداب والمقيم بمدينه نصر النوبه قريه بلانه نجع جبران
5) الاخباري : السيد طارق هشام احد ابناء قبيلة الحميداب بالجمهورية السوادنية ويسكن ولاية نهر النيل في مدينة بربر .
6) الاخباري : علي عامر احد ابناء قبيله الحميداب والمقيم بمدينه نصر النوبه قريه بلانه نجع جبران.